المملكة العربية السعودية
وزارة التعليـــم
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمـــادة البـحث العلمـــي

رؤيـــة VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

مجلة العلوم الشرعية

مجلة علمية دوريّة محكّمة

العدد الحادي والثمانون شوال 1447هـ أبريل 2026م
الجزء الثاني

التداخلات المشتركة بين مباحث علوم القرآن: دراسة تحليلية
د. سلطان بن فهد بن علي الصطامي

ألفـاظ دخول النار: دراسة تفسيرية تحليلية
د. مي بنت عبد الله بن محمد الهدب

الاستشكالات الواردة على رواية إسحاق بن منصور عن الإمامين أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه بجواز رمي الحاج المتعجل الجمار قبل زوال الشمس يوم النفر الأول: دراسة استقرائية تحليلية
أ. د. عبد الرحمن بن فؤاد بن إبراهيم العامر

إفشاء الأسرار الزوجية: دراسة فقهية تطبيقية
د. أماني بنت مبارك محمد الرشود

الوعي الفكري وأثره في تحقيق الأمن الوطني
د. أمل بنت سعد بن سفر الشهراني

www.imamu.edu.sa
islamicjournal@imamu.edu.sa

بسم الله الرحمن الرحيم

المشرف العام:

الأستاذ الدكتور / أحمد بن سالم العامري

معالي رئيس الجامعة

نائب المشرف العام:

الدكتور / نايف بن محمد العتيبي

وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

رئيس التحرير:

الأستاذ الدكتور / محمد بن حسن آل الشيخ

الأستاذ في قسم الفقه بكلية الشريعة

مدير التحرير:

الدكتور / محمد بن عبد الله المديميغ

الأستاذ المساعد في قسم الفقه بكلية الشريعة

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. عادل بن مبارك المطيرات

الأستاذ في قسم الفقه المقارن والسياسة الشرعية بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة الكويت

أ. د. علي ساموه

أستاذ الحديث – كلية العلوم الإسلامية

جامعة الأمير سونكلا – فطاني- تايلاند

أ. د. بكر زكي عوض

الأستاذ في قسم الدعوة – جامعة الأزهر- القاهرة

أ. د. عبد العزيز بن ناصر التميمي

الأستاذ في قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ. د. حسين عبد العال حسين محمد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن - جامعة الأزهر- أسيوط

د. عبد الحميد عشاق

الأستاذ في قسم الفقه – جامعة القرويين - المغرب

أ. د. أحمد بن عبد العزيز السيد

أستاذ أصول الفقه – جامعة البحرين

أ. د. كنعان موستيش

الأستاذ في كلية الدراسات الإسلامية– جامعة سراييفو

د. حسام بن محمد الرثيع

أمين تحرير مجلة العلوم الشرعية- عمادة البحث العلمي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

التعريف بالمجلة:

مجلة علمية فصلية محكّمة متخصصة، تصدر عن عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، أربع مرات في السنة، وتعنى بنشر الدراسات والبحوث الأصيلة والرصينة التي تتوافر فيها مقومات البحث العلمي من حيث أصالة الفكر وجدَّته، ووضوح المنهجية وسلامتها، ودقة التوثيق والإحالات، المتعلقة بمجالات العلوم الشرعية من عقيدة وتفسير وحديث وفقه وأصول فقه وقواعد فقهية ودعوة وثقافة إسلامية وسياسة شرعية وما إلى ذلك مما يندرج تحت العلوم الشرعية.

الرؤيـــــــة:

مجلة علمية رائدة تُعنى بنشر النتاج العلمي للباحثين والدارسين في شتى مجالات العلوم الشرعية.

الرســـــــالة:

تسعى المجلة لتصبح مرجعاً علمياً للباحثين والدارسين في العلوم الشرعية، من خلال تحكيم البحوث العلمية ونشرها، ذات الأصالة والتميز والجِدَّة، وفق معايير مهنية عالية متميزة، وتحقيق التواصل العلمي لأعضاء هيئة التدريس والباحثين في علوم الشريعة.

الأهـــــــداف:

تتبنى مجلة العلوم الشرعية هدفاً عاماً هو: نشر البحوث الجيدة والمتميزة، والتي تعمل على إثراء علوم الشريعة والإسهام في النهوض بالبحث في العلوم الشرعية، وتحديداً فإن المجلة تهدف إلى تحقيق ما يلي:

1. الإسهام في إثراء العلوم الشرعية والمكتبة الشرعية من خلال نشر البحوث والدراسات في شتى تخصصات علوم الشريعة.
2. إتاحة الفرصة للدارسين والباحثين والمفكرين في مجالات العلوم الشرعية بنشر نتاجهم العلمي والبحثي.
3. تبادل الإنتاج العلمي والمعرفي على المستوى الإقليمي والعالمي.
4. تسليط الضوء على النتاج العلمي المتميز وإبراز الاتجاهات البحثية الجديدة في مجالات العلوم الشرعية.
5. إدراج المجلة ضمن التصنيفات العالمية للمجلات.

قـــواعد النـــشر:

مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (العلوم الشرعية) دورية علمية محكمة، تصدر عن عمادة البحث العلمي بالجامعة، وتُعنى بنشر البحوث العلمية وفق الضوابط الآتية :

أولاً : يشترط في البحث ليقبل للنشر في المجلة:

- أن يتسم بالأصالة والابتكار، والجدة العلمية، والمنهجية، والسلامة من الاتجاهات والأفكار المنحرفة.
- أن لا يكون قد سَبَقَ نشرُه، وأن لا يكون مستلاً من بحث أو رسالة أو كتاب، سواء كان ذلك للباحث نفسه، أو لغيره .
- أن لا يقل متوسط درجة تحكيمه عن 80% وأن لا تقل درجة المحكم الواحد عن75% .

أن يتم تعديل الملحوظات الواردة من المحكمين في مدة لا تتجاوز (20) يوماً.

- أن يكون في تخصص المجلة.

ثانياً : يشترط عند تقديم البحث:

- تعبئة نموذج طلب النشر المتضمن لإقرار الباحث بامتلاكه لحقوق الملكية الفكرية للبحث كاملاً، والتزامه بعدم نشر البحث إلا بعد موافقة خطية من هيئة التحرير، أو مضي خمس سنوات على نشره.

ألا تزيد صفحات البحث عن (50) صفحة مقاس (A4) .

- أن يكون بنط المتن (17) Traditional Arabic، والهوامش بنط (13) وأن يكون تباعد المسافات بين الأسطر (مفرد).
- يقدم الباحث نسخاً إلكترونية، مع ملخصين باللغتين العربية والإنجليزية، لا تزيد كلماته عن مائتي كلمة، على أن يتضمن: عنوان البحث، واسم الباحث، والجامعة، والكلية، والقسم العلمي.
- أن تكون المراجع مرومنة.
- أن تكون الآيات القرآنية مكتوبة بخط المصحف النبوي الشريف من مصحف مجمع الملك فهد بالمدينة.
- تقديم البحث يتم عن طريق منصة المجلات العلمية على الرابط (https://imamjournals.org)

ثالثاً: التوثيق:

- توضع هوامش كل صفحة أسفلها على حدة.
- يُلحَق بآخر البحث فهرس المصادر والمراجع باللغة العربية، ونسخة منها بالأحرف اللاتينية (الرّومنة).
- توضع نماذج من صور المخطوط المحقق في مكانها المناسب.
- ترفق جميع الصور والرسومات المتعلقة بالبحث، على أن تكون واضحة جلية .

رابعاً: عند ورود الأعلام الأجنبية في متن البحث أو الدراسة فإنها تكتب بحروف عربية وتوضع بين قوسين بحروف لاتينية، مع الاكتفاء بذكر الاسم كاملاً عند وروده لأول مرة .

خامساً: تُحكَّم البحوث المقدمة للنشر في المجلة من قبل اثنين من المحكمين على الأقل.

سادساً: التحكيم في المجلة خاضع للسرية التامة

سابعاً: الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن قناعة الباحث، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة.

سياسة النشر في مجلة العلوم الشرعية:

1. تَستقبِلُ المجلةُ البحوثَ في التخصُّصات التي تنتمي إليها، على مدار العام، من خلال منصة المجلات العلمية imamjournals.org ما عدا إجازة الصيف.
2. يجبُ على الباحث الإقرارُ بأن العمل العلميَّ المقدَّم أصيلٌ، ولم يتقدم به إلى أي وعاء نشرٍ آخر؛ إذ يُعَدّ تقديم البحث إلى أكثر من وعاء نشر في وقت واحد سلوكاً منافياً لأخلاقيات البحث العلمي.
3. يخضع البحثُ للفحص الأوّلي من خلال لجنةٍ من هيئة التحرير للتأكد من استيفائه للمتطلبات، والتزامه بأخلاقيات البحث العلمي، وأهليته للتحكيم، وقد تَرى اللجنةُ صلاحيته للتحكيم وقد ترى رفضه، دون التزام بإبداء مسوغات لذلك.
4. يُبلَّغ الباحثُ بصلاحية بحثه للتحكيم أو عدم صلاحيته في مدة لا تزيد عن أسبوع غالباً منذ وصول بحثه.
5. يحال البحث لمحكمَيْن اثنين من ذوي الاختصاص العلمي والمهارة البحثية، فإن قبلا البحث أجيز، وإن اختلفا في الحكم؛ يرسل البحث إلى محكم ثالث مرجِّح، أو تَفصِلُ فيه الهيئة بما تراه مناسباً.
6. تحكيم البحوث خاضع للسرية التامة، بعدم الإفصاح عن أسماء الباحثين أو المحكمين.
7. يُطلب من المحكم إبداء رأيه في البحث كتابةً وفق عناصر محددة، منها: وضوح أهداف البحث، مطابقة العنوان للمضمون، استيفاء المادة العلمية، العمق العلمي للبحث، الإضافة العلمية في مجال التخصص، الأمانة العلمية.
8. يلتزم المحكم بالاعتذار عن التحكيم إذا رأى أن البحث لا يناسب تخصصه الدقيق، أو أن وقته لا يتسع للتحكيم.
9. يستغرق تحكيم البحث من تاريخ وروده مدة لا تزيد غالباً عن شهر.
10. يلتزم المحكم بأن تكون ملاحظاته موجهة إلى البحث لا إلى شخصية الباحث، وأن يذكر فيها نقاط قوة البحث ونقاط ضعفه، والملحوظات التفصيلية، وفق نموذج التحكيم المعتمد.
11. تحتفظ هيئة التحرير بأسباب الرفض أحياناً في حال تم رفض البحث.
12. لا يحق لصاحب البحث المرفوض أن يتقدم به مرة أخرى إلى المجلة ولو أَجرَى عليه تعديلات.
13. الأولية في النشر للبحوث وفق تاريخ قبولها في المجلة، ولهيئة التحرير الحق في الاستثناء من ذلك.
14. يحق لهيئة التحرير إجراء تعديلات شكلية على البحث بما يتناسب مع نمط النشر في المجلة.
15. البحوث المنشورة في المجلة تمثل رأي الباحث ولا تمثل رأي الجامعة، ولا هيئة التحرير، ولا يتحملان أي مسؤولية قانونية ترد على هذه البحوث.
16. تؤول كل حقوق النشر للمجلة لمدة خمس سنوات من تاريخ قبول البحث، ولا يجوز للباحث نشر البحث قبل مضي هذه المدة في أيّ منفذِ نشرٍ آخر ورقيّاً أو إلكترونيّاً دون موافقة رئيس هيئة التحرير.
17. تَنشُرُ المجلةُ رقميّاً عبر منصة المجلات العلمية لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
18. تلتزم المجلة باحترام حقوق الملكية الفكرية للباحثين، وبما يمنع الاعتداء على أفكار الآخرين بأي شكل من الأشكال.
19. لهيئة تحرير المجلة الحق في حذف البحث أو جزء منه بعد نشره، إذا وجدت فيه ما يستدعي ذلك.
20. تتيح المجلةُ الوصولَ المجاني لكافة البحوث المقبولة لديها بعد نشرها على منصة المجلات العلمية، مساهمة منها في نشر العلم وتعزيز التواصل البحثي مع المهتمين.

التداخلات المشتركة بين مباحث علوم القرآن

دراسة تحليلية

إعداد:

د. سلطان بن فهد بن علي الصطامي

الأستاذ المشارك بقسم القرآن وعلومه في كلية الشريعة، جامعة القصيم

القصيم- المملكة العربية السعودية

Mutual Overlaps among Selected Qur'anic Sciences: An Analytical Study

By:
Dr. Sultan bin Fahd bin Ali Al-Satami

Associate Professor, Department of Qur'an and its Sciences,
College of Sharia, Qassim University
Al-Qassim - Kingdom of Saudi Arabia

abo.fs10@gmail.com

تاريخ ورود البحث: ١٤٤٦/٧/١٠هـ - ٢٠٢٥/١/١٠م

تاريخ قبول البحث: ١٤٤٦/٨/١٨هـ - ٢٠٢٥/٢/١٧م

ملخص البحث:

هذه الدراسة هي نافذة جديدة لمحاولة دراسة التداخل بين بعض موضوعات علوم القرآن؛ للوصول إلى جملة من النتائج المهمة، التي تكشف للقارئ قوةَ التجاذب بين مسائل علوم القرآن، من خلال تجلّي بعض الموضوعات، وبيان حقيقة معناها في ثنايا موضوعات أخرى من علوم القرآن، والتي تدفع بالباحث إلى قضية أساسية؛ وهي أن تحقيق القول في مسألة من المسائل يُسهم في فهم مسألة أخرى من المسائل المتشعبة عن هذه المسألة، وقد سميتُ هذه الدراسة بعنوان: **"التداخلات المشتركة بين مباحث علوم القرآن– دراسة تحليلية"**.

الكلمات المفتاحية: التداخلات – العَلاقة – علوم القرآن

Abstract

This study offers a novel perspective that explores the mutual overlaps among selected topics within the Qur'anic sciences. It aims to reach a set of significant findings that demonstrate the strong interconnections among the various issues of Qur'anic studies. By highlighting certain topics and clarifying their meanings within the context of other related fields, the study reveals how the investigation of one issue contributes to the understanding of another related issue. Accordingly, this study is entitled: "Mutual Overlaps among Selected Qur'anic Sciences: An Analytical Study".

Keywords: mutual overlaps – interrelation – relationship

مُقَدِّمَة

الحمد لله فاطرِ السماوات والأرض، جاعلِ الملائكة رسلًا أولي أجنحة مثنى وثلاث ورباع، ثم الصلاة والسلام على أزكى البشرية نبيّنا محمد ﷺ، وأزهدهم وأتقاهم سلوكًا وعملًا.

إن القرآن الكريم هو البحر الجامع لأوعية العلوم الشرعية واللغوية وغيرها مما تكسب العقل المسلم التكامل في بناء الحرف والكلمة والجملة، والقرآن بدوره يضع المفاهيم الصحيحة على صفحة من القضايا العامة والخاصة تحت منظومة من أنواع العلوم المتعلقة بالقرآن.

ولتعلم أن مباحث علوم القرآن أخذت مساحات وزوايا ومنطلقات واسعة في دراسة النص القرآني، والتي تهدف إلى إظهار كمال القرآن وجماله بجميع أدواته اللفظية والمعنوية، وهذه الأنواع من علوم القران ومباحثه أصبحت معالم وبروجاً يصعد من خلالها الباحث والقارئ ليقف على طيف ونقش من إعجاز هذا الكلام الرباني، وهذا يدعو المستبصر إلى محاولة وجود حلقات وتقاطعات بين تلك الموضوعات في علوم القرآن حتى يصبح دليل المسألة أصلاً في بابه وهو شاهد ومتابع لمسألة في موضوع آخر من علوم القرآن، وهذا النوع من التداخل سوف يكسب هذه الدراسة صفّاً مرصوصاً من عدم وجود خلل أو شك أو شبهة حول أي قضية من قضايا علوم القرآن، فإن سلامة المقدمة تفضي إلى نقاء النتيجة حتماً ولزوماً.

فجاءت هذه الدراسة بعنوان: "التداخلات المشتركة بين مباحث علوم القرآن– دراسة تحليلية–" لتكشف الغطاء عن هذا الموضوع؛ للقيام بجمع شتاته، وإبراز عدد من أوجه ملامحه، والله الهادي إلى سواء السبيل.

أهداف الدراسة:

١- الكشف عن وجود نوع من التداخل والتقاطع بين المباحث بعض علوم القرآن.

٢- بيان أوجه التداخلات المشتركة بين بعض مباحث علوم القرآن، من خلال بعض المنطلقات العملية التي يجعلها تتكامل في بناء الفهم الصحيح للمسائل.

٣- إيضاح طبيعة ومساحة تلك التداخلات بين مباحث علوم القرآن.

مشكلة البحث:

هذه الدراسة تكمن المشكلة حولها في عدة نقاط:

١- ندرة الكتابة في مثل هذه الموضوعات المتداخلة بين مباحث علوم القرآن.

٢- قلة المصادر التي تُعنى بمثل هذه الدراسة الجمعية، والتي تُقدم منظورًا عامًّا في ترابط المباحث القرآنية بعضها مع بعض.

٣- وجود الحاجة لإعادة ترتيب بعض المباحث القرآنية بنوع من التسلسل المنطقي والعقلي.

الدراسات السابقة:

هناك عدة دراسات تناولت الفكرة بمنظور مختلف ومتقارب مع أصل الدراسة، وهي الدراسات المشتركة بين العلوم، فمنها:

- **الدراسة الأولى: "المسائل المشتركة بين أصول الدين وأصول الفقه"**، للدكتور: محمد العروسي، وقد تناول الباحث جملةً من المسائل الدخيلة على أصول الفقه، وهي تعد من مسائل علم الكلام، وليست مرتبطةً بعلم أصول الفقه، ولكن بعض الأصوليين أقحموها في كتبهم، وهذا التداخل بين العلوم يكتنفه جانبٌ من الصحة وجانب آخرُ من الخطأ، وهذا يرجع إلى سلم المقدمات الصحيحة التي تُبنى عليه المسألة الشرعية، وذكر لذلك أمثلةً مثل:

التكليف بما لا يُطاق، وهل يسمى المعدوم شيئًا أم لا؟

- **الدراسة الثانية:** "**المسائل المشتركة بين علوم القرآن وأصول الفقه وأثرها في التفسير**"، للدكتور: فهد الوهبي، وهذه الدراسة قامت على محاولة التمييز بين مسائل أصول الفقه ومسائل علوم القرآن، وهذه الدراسة كشفتْ عن أوجه التداخل والتباين بين المسائل المشتركة بين العِلْمَيْن: أصول الفقه، وعلوم القرآن.
- **الدراسة الثالثة:** "**التداخل في مصطلحات علوم القرآن نظرات وتأملات**"، كتابة مقاليّة، للكاتبة: منيرة عنقاء الخالدي. وهذه الكتابة تُعتبر محاولة لبيان الفروق بين المصطلحات العامة في علوم القرآن، وأن بعض المصطلحات ينوب بعضها عن بعض من جهة التوسع في الدَّلالة.
- **الدراسة الرابعة:** "**التداخل المعرفي بين مسائل علوم القرآن وعلوم البلاغة**"، للدكتور: حسن ثابت الحازمي، أستاذ مساعد بجامعة نجران، بحث محكم ع (٣٣)، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية.
- **أما الدراسة التي بين أيدينا** فهي تُعنَى بجانب المسائل والمباحث المتداخلة في علوم القرآن، ولا تقف عند طبيعة المصطلح من جهة التعبير.

إجراءات البحث:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج التحليلي، من خلال حدود بعض موضوعات مباحث علوم القرآن التي تم اختيارها، والتي سوف نتناولها من خلال هذه الدراسة المبسطة.

خطة البحث:

وتشتمل على: مقدمة –فيها: أهداف الدراسة– الدراسات السابقة– إجراءات البحث – خطة البحث– وتمهيد وثلاثة مباحث، وخاتمة.

التمهيد، وفيه أمران:

أولًا: التعريف بمصطلحات الدراسة.

ثانيًا: مدخل حول التداخلات في علوم الشريعة.

المبحث الأول: نزول القرآن، وما يتداخل معه من مباحث علوم القرآن، وتحته أربعة مطالب:

المطلب الأول: المكي والمدني.

المطلب الثاني: الناسخ والمنسوخ.

المطلب الثالث: الأحرف السبعة.

المطلب الرابع: أسباب النزول.

المبحث الثاني: المتشابه والمُحكَم، وتحته ستة مطالب:

المطلب الأول: الناسخ والمنسوخ.

المطلب الثاني: الحقيقة والمجاز.

المطلب الثالث: الوجوه والنظائر.

المطلب الرابع: مشكل القرآن.

المطلب الخامس: المشترك اللفظي.

المطلب السادس: المعرب.

المبحث الثالث: كتابة القرآن، وتحته ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القراءات المتواترة.

المطلب الثاني: تأليف القرآن.

المطلب الثالث: ترجمة القرآن.

النتائج والتوصيات.

المصادر والمراجع.

****

التمهيد

القرآن الكريم هو كتابٌ حفيظ لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فهو كتاب كُتب له البقاء حتى يرفع، وهذا دليل على أن صحة البقاء من صحة العطاء، ولا يصح العطاء إلا بالنقاء من الخطل والخطأ أو النقص أو التعارض والتناقض، وكل هذا مُنتفٍ في كلام الله؛ واقعًا، أو تقديرًا عقليًّا أو حسيًّا.

وهذه المقدمة لها امتداد على بقية العلوم الصادرة من هذا الكتاب العزيز، فلا يخرج الطيب إلا من الطيب، ولا يتحقق الفرع إلا من تحقّق أصله الذي يعود إليه، وإنما الخلط الذي يقع ليس في مادة العلم القرآني إنما هو في التطبيقات البشرية التي يعتريها النقص أو القصور أو العجز عن إدراك مراد الله سبحانه من كلامه المُنَزَّل.

القرآن المجيد هو مورد العلوم الصحيحة بكل تفاصيله مِنْ لفظ أو معنى، فالعلماء كتبوا مباحثَ متعددةً من علوم القرآن حول علوم القرآن وأصول التفسير وقواعد التفسير، وجميع هذه المباحث من علوم القرآن تتجاذبها بعض الأصول التي تُعتبر مُنطلقًا مشتركًا لجملة من هذه المباحث القرآنية، ويستقل كل مبحث بمسائلَ وقضايا تُميّزه عن غيره من المباحث الأخرى.

بل إنك تجد أن بعض هذه المباحث لا تقوم إلا على مباحثَ أخرى، فإذا تحقّق ذلك المبحث تحقّق ما يدخل تحته من مباحثَ أُخر، يقول مكي بن أبي طالب: "ولأجل ما أراد الله من النسخ للرفق بعباده والصلاح لهم، أنزل القرآن شيئًا بعد شيء، ولم ينزله جملة واحدة؛ لأنه لو نزل جملة واحدة لم يجز أن يكون فيه ناسخ ومنسوخ"[(١)].

(١) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، (ص: ٥١).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "قال طائفة من المفسرين: إن المُحكَم: هو الناسخ، والمتشابه: المنسوخ"(١). ويقول أيضًا: "الأسماء المشتركة في اللفظ" هي من المتشابه، وبعض "المتواطئة" أيضًا من المتشابه، ويُسميها أهل التفسير "الوجوه والنظائر"(٢).

فمثلًا، نجد أن نقط المصحف متعلق برسمه، ورسم المصحف مرتبط بتأليف القرآن، وهذا التسلسل لمباحث في علوم القرآن، ونجد أن بعضها يأخذ بعناق بعض، وهذا التصور لمسائل ومباحث علوم القرآن يكسب المتعلم تكاملًا في جعل المباحث المتعلقة بباب من الأبواب شاهدًا وبرهانًا على مسألة في باب أو مسألة أخرى.

وهناك مُنعطف آخر يُبَيّن مدى التقابل بين الموضوعات، سواءٌ كانت داخل الموضوع نفسه أو بين الموضوع وما يتضمنه ذلك الموضوع، **فمن الأول**: قضية الاستثناء في النص القرآني، فإذا ثبت الاستثناء دل على وجود المستثنى منه، ودل على أن جهة المستثنى منه يدل على العموم من جهة لفظه، وإلا لم يحتمل أن يُستثنى منه شيء.

وأما الثاني: فالعموم والخصوص، فإن وجود اللفظ الخاص دليل على وجود نص عام تعين منه ذلك المخصوص، وذلك بموجب أن الأصل في اللفظ القرآني هو العموم.

فأحببتُ من خلال هذه النافذة الوقوف على بعض موضوعات علوم القرآن من خلال ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نزول القرآن الكريم مُنَجّمًا وما يمتزج فيه من علم المكي والمدني، والناسخ والمنسوخ، والأحرف السبعة وأسباب النزول؛ فهي عبارة عن حلقات يمسك

(١) مجموع الفتاوى، (١٣/١٧٢-١٧٣).
(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٧٦).

بعضها بعناق بعض.

المبحث الثاني: المُحكَم والمُتشابه: وهذا المبحث عبارة عن وعاء مليء ببعض المباحث من الناسخ والمنسوخ، والحقيقة والمجاز، والذي يعتبر دليلًا عليه، وكذلك الوجوه والنظائر، ومُشكل القرآن، والمشترك اللفظي.

المبحث الثالث: كتابة المصحف: وهذا العِلْم هو حيز يجتمع في طياته علم القراءات المتواترة، ورسم المصحف، وكذلك طريقة تأليف المصحف.

وهذه الدراسة تُعتبر بمثابة المِلْح في الطعام، والجذوة من النار، والرحيق من الزهور، والقطرة من بحر تتلاطم أمواجه بكثرة العلوم والأنواع المتعلقة بمسائل علوم القرآن، عرضت لتفتح أمام الباحثين والمختصين شرفة من بديع هذا العلم الشريف في علوم القرآن.

أولًا: التعريف بمصطلحات الدراسة.

قبل الحديث عن جزئيات ومفردات هذه الدراسة، لا بد من الإشارة إلى بعض الوقفات الهامة حول الموضوع:

١- أن هذا التداخل بين علوم القرآن من طبيعته أن يجعل هناك محركًا هامًّا تدور حوله بعض الموضوعات الأخرى من مباحث علوم القرآن، وهذا المحور الرئيس هو المحيط الذي سوف ندور في فلكه حتى تنمو الفكرة وتضيء لنا النظرة.

٢- أن هذا التداخل قابلٌ للتداخل مع موضوعات أخرى هي أقرب من الموضوعات التي سوف نعرض لها، وهذا يعود إلى نظر كل بحث بحسب المقدمات والترتيب التي سوف ينطلق منها.

٣- سوف يقف القارئ والناقد على قلةٍ في المصادر لمثل هذه الدراسة، التي هي إحدى المجالات التحليلية والنقدية التي تختلف عليها أقلام وأفهام الكُتّاب والباحثين.

ويتساءل البعض عن معنى التداخل والاشتراك في **اللغة والاصطلاح:**

التداخل لغة يعود إلى: "الدَّخْل: ما دخل على الإنسان من ضَيْعته خلاف الخرج. ورجل متداخل ودُخَّل، كلاهما: غليظ، دخل بعضه في بعض. وناقة متداخلة الخلق: إذا تلاحكت واكتنزت واشتد أسرها. ودُخّل اللحم: ما عاذ بالعظم وهو أطيب اللحم. والدُّخَّل من اللحم: ما دخل العصب من الخصائل. والدُّخل: ما دخل من الكلأ في أصول أغصان الشجر ومنعه التفافه عن أن يرعى وهو العوذ... والدِّخال في الورد: أن يشرب البعير ثم يرد من العطن إلى الحوض ويدخل بين بعيرين عطشانين ليشرب منه ما عساه لم يكن شرب.

وتداخُلُ الأمور: تشابهُها والتباسها ودخول بعضها في بعض"(١).

فعُلِم أن التداخل هو دخول أمر، سواءٌ كان محسوسًا أو معنويًّا في أمر أخرَ مجانس له في الطبيعة والهيئة؛ بحيث يمكن الجمع بينهما دون تناقض أو تنافر.

واصطلاحًا في عُرف الحكماء: "نفوذ بعض الأشياء في بعض؛ بحيث يتحدان في الوضع والحجم، وبعبارة أخرى: دخول شيء في شيء آخرَ بلا زيادة ولا نقصان"(٢).

والفقهاء يتحدثون عن التداخل في باب العبادات والأحكام، وكذلك يكون التداخل في علم الحساب، وهو دخول أحد الرقمين في الرقم الآخر، فالتداخلات التي نرمي إليها في هذه الدراسة هي بناء العَلاقات المشتركة بين مسائل ومباحث علوم القرآن، فالمسألة المتعلقة مثلًا بأسباب النزول، يمكن من خلال النظر في المكي والمدني تحديد أي سبب للنزول أقرب لصحة المعنى للآية.

(١) لسان العرب (١١/ ٢٤٢).

(٢) دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد، (٣٨٥/١).

وأما الاشتراك في اللغة: فالاجتماع، يقال: أشرك فلانًا في الأمر: إذا دخل فيه معه، ولفظ مشترك؛ أي: مجتمع فيه معان كثيرة"(١).

واصطلاحًا: قال الرازي: "هو اللفظ الموضوع لحقيقتين مختلفتين أو أكثر، أو وضعًا أولًا من حيث هما كذلك"(٢). والمراد في دراستنا هو ظهور أصل الاشتراك في مطلق المسائل المتعلقة بعلوم القرآن.

وإذا أردت أن تجمع بين المصطلحين السابقين، سوف يظهر لك أن المعنى يُعنَى بالتداخل بين مباحث علوم القرآن وظهور الاشتراك بينهما في المطلقات والنتيجة، وذلك من خلال ما يلي:

١- النظر في القرائن، وهي عبارة عن المؤشرات التي يستدل بها على ثبوت أمر أو نفيه، وليس بالضرورة أن تكون هذه القرائنُ موضعَ ترجيح، بقدر كونها دليلًا ومستندًا استقرائيًّا يُعطي الباحث قوة في الميل عند الترجيح، فمثلًا: في باب النسخ تجد أن المنهج المطرد في القرآن هو تأخر الآية الناسخة عن المنسوخة، مع التقارب أو التوالي على جهة الأغلب بين الآيات الناسخة والمنسوخة؛ كآية المصافة وآية المناجاة مثلًا، وإذا أردت أن تعمل هذه القرينة في آية البقرة عند قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة البقرة:٢٤٠]. وآية الأحزاب عند قوله تعالى: ﴿لَّا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَٰجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ رَّقِيبًا﴾ [سورة الأحزاب:٥٢]، فإن الآيتين جاءتا على خلاف المنهج العام، وهذا قد يجعلها قرينة على

(١) مختار الصحاح، (١٥٩٣/٤).
(٢) المحصول، (٢٦١/١).

عدم القول بالنسخ[١] بناء على الأصل العام في ذلك، وقد يقال: إن تقدم الناسخ على المنسوخ جاء لبيان حقيقة الرخصة والامتياز في الحكم.

٢- النظر في التلازمات[٢] هي طريقة في وضع التراتيب لفهم حقيقة الحكم، فمثلًا: وجوب الكفارة لأمر معين دليلٌ على مخالفة الشريعة؛ لأن الكفارة هي جبر للنقص أو معالجة للإثم الذي وقع من صاحبه.

ثانيًا: مدخل حول التداخلات في علوم الشريعة.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن المعاوضات جارية على قانون واحد، وإن الشريعة متناسبة معتدلة تسوي بين المتماثلات وتفرق بين المختلفات"[٣].

الحديث حول هذا الموضوع الكبير والدقيق له ذيولٌ ومنطلقات ومحطات يُحتاج تقريرها لمعرفة طبيعة تلك العلوم الشرعية، وما هو مبدأ الانطلاق والاشتراك والتباين بين تلك العلوم الشرعية، والتي نُؤمن أن منشأها هو المصدر الأول من الكتاب

---

(١) يقول السعدي في آية البقرة: "وقيل: لم تنسخها، بل الآية الأولى دلت على أن أربعة أشهر وعشر واجبة، وما زاد على ذلك فهي مستحبة ينبغي فعلُها تكميلًا لحق الزوج، ومراعاة للزوجة. والدليل على أن ذلك مستحب؛ أنه هنا نفى الجناح عن الأولياء إن خرجن قبل تكميل الحول، فلو كان لزوم المسكن واجبًا لم يُنفَ الحرج عنهم". انظر: تيسير الكريم الرحمن، (ص: ١٠٦).
ويقول الطبري في آية «الأحزاب»: "فإذ كان ذلك كذلك، ولا دَلالة ولا برهان على نسخ حكم إحدى الآيتين حكم الأخرى، ولا تقدم تنزيل إحداها قبل صاحبتها، وكان غير مستحيل مخرجهما على الصحة؛ لم يجز أن يقال: إحداهما ناسخة الأخرى... إلخ " جامع البيان، (٢٠/ ٢٩٩).

(٢) قوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [سورة البقرة:١٩٨]. يقول ابن عطية: "وقوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ﴾ أجمع أهل العلم على تمام حج مَن وقف بعرفة بعد الزوال" المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (١/ ٢٧٤).
فالقرآن عبّر بالإفاضة وهو الخروج من عرفة، وهذا لازم لدخولها، فلا يكون الخروج من الشيء إلا بالدخول فيه، وعبّر بالإفاضة دعوة للمكاثرة، ولا تكون الإفاضة مع قلة العدد. والله أعلم.

(٣) نظرية العقد (١/ ١٧٢).

والسنة المطهرة.

كلنا يُدرك ما وصلت إليه العلوم الشرعية من تطورات وتقسيمات وتمايز في مسائلها، سواءٌ ما كان متعلقًا بأصل من العلوم؛ كعلم أصول الدين والعقائد ونحوها، وما هو في عِداد علوم الآلة كنحو والصرف ونحوها، وجميع هذه العلوم تتكامل فيما بينها لصياغة الشريعة بمنهج واضح واستقراء كامل لا يتطرق إليه النقص أو النقض.

إن التداخل والاشتراك بين علوم الشريعة يمكن إجماله تحت دائرتين:

الدائرة الأولى: وهي الدائرة الأوسع، والتي يكون التداخل بين العلوم الشرعية بعضها مع بعض؛ كالتداخل بين علم الفقه وعلم أصول الدين، أو بين علم العقيدة وعلم النحو، وهذا التداخل يُعطي العلوم تواصلًا وشواهدَ في إقامة الحجة الظاهرة على صحة دليل أو مسألة ما، عندنا تكون هذه العلوم شواهدَ لبعضها البعض في تقرير حكم شرعي.

الدائرة الثانية: وهي التداخل الذي يحصل بين مسائل علم مستقل من علوم الشريعة؛ كعلوم القرآن وغيرها.

وهذا التداخل سوف يدعوك إلى النظر في العناوين التي وضعها أهل العلم من مباحثَ ومسائلَ في علوم القرآن، وهل يمكن القول بأن هذه المباحث بعضها يُغني عن بعض؟

وهل يمكن القول بأن بعض هذه المباحث مستلزم لبعض؟

وهل يمكن القول بأن بعض المسميات يمكن الاستغناء عنها ببعض الأسماء الشاملة؟

هذه السؤالات يمكن الكشف عن بعضها من خلال هذه الدراسة التي سنُلقي الضوء حولها. وتبقى بعض السؤالات بوابة للتأمل والنظر عند القارئ الكريم.

والتداخل بين الموضوعات يكون أسلوبًا في تحرير بعض المصطلحات، فمثلًا:

كلام شيخ الإسلام في الحقيقة والمجاز دفعه للحديث عن المشترك اللفظي، والذي من خلاله جاء بالرد على البلاغيين الذين وضعوا تعريفًا للمجاز، وأن وجود المشترك اللفظي سبب في خلل هذا التعريف.

****

المبحث الأول

نزول القرآن وما يتداخل معه من مباحث علوم القرآن

إن من أولى القضايا الرئيسة في مباحث علوم القرآن، إلقاءَ الضوء على مسألة النزول القرآني مُنجّمًا على رسول الهدى ﷺ في غضون ثلاث وعشرين سنة، وكان لهذا النزول سُنة جارية من بداية النزول الإلهي من الرب سبحانه على قلب محمد ﷺ، بواسطة جبريل، بلسان عربي مبين.

وهذا المبحث له اتصال مباشر بجُملة من المباحث القرآنية نعرضها من خلال أربعة مطالب:

المطلب الأول: المكي والمدني:

القرآن بجميع آياته وسوره لا يخرج عن كونه إما قرآنًا مكيًّا أو قرآنًا مدنيًّا، وهذا كله مرتبط بالعهد المكي الذي ارتسم بجملة من الخصائص والموضوعات التابعة له، وكذلك العهد المدني الذي اصطبغ بألوان من الخصائص والموضوعات الخاصة به، ولذا تنوعت الآراءُ في بيان الحد الجامع بين الفرق بين السور المكية والمدنية، والأصل المعتمد في ذلك هو النقل الثابت عن الصحابة الكرام، مع القول بأن ما نزل قبل الهجرة فهو مكي، وما نزل بعدها فهو مدني"[(١)].

(١) انظر: فضائل القرآن لابن كثير (ص: ٣٧)، فتح الباري لابن حجر العسقلاني (٩/٥).
ويقول د. مساعد الطيار: "إن الأصلَ في معرفة المكي والمدني من السور والآيات إنما هو النقلُ عن الصحابة الذين نزل القرآن بين ظهرانيهم، وإذا تأملت ما حكاه العلماء من المكي والمدني وجدت ما يأتي:
١- قسم وقع الاتفاق عليه بأنه مكي أو مدني.
٢- قسم وقع الخلاف فيه بين العلماء من الصحابة أو ممن هو دونهم من التابعين وأتباعهم". المحرر في علوم القرآن، (ص: ١١٢).

وكان للحديث عن خصائص السور المكي والمدني دورٌ بارز في إزالة الإشكال الوارد حول بعض السور المختلَف فيها، وهذا من القرائن الهامة التي يُعملها الباحث حال التردد في نوع سورة ما من القرآن؛ كسورة الحج مثلًا(١).

وسوف نعرض إلى بيان بعض أوجه التداخلات المشتركة بين نوع السورة وبين نزول القرآن:

لا ريبَ أن مسألة نزول القرآن مُنجّمًا لها أطياف وتوابع مندرجة تحتها بيان نوع السورة، **نُجمِلها فيما يلي:**

١- أن وجود القرآن المكي والمدني هو أثر من آثار نزول القرآن مُنَجّمًا زمن النبوة في العهد المكي والمدني. فالنزول كان مُلازمًا للرسالة في المكي والمدني.

وتأمل معي فقه أم أيمن، كما جاء في «الصحيح»: قال أبو بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله ﷺ لعمر: "انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها كما كان رسول الله ﷺ يزورها، فلما انتهينا إليها بكت، فقالا لها: ما يبكيك، ما عند الله خير لرسوله ﷺ؟ فقالت: ما أبكي ألَّا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله ﷺ، ولكنْ أبكي أن الوحي قدِ انقطع من السماء، فهيجتهما على البكاء، فجعلا يبكيان معها"(٢).

ففي هذا دَلالة على أن الوحي ما زال برسول الله ﷺ في حياته، فلما توفي عرف الصحابة أن الوحي قد انقطع بانقطاع مبلغه ﷺ.

٢- أن تنوعَ الموضوعات والمخاطبات أثناء النزول كان منسجمًا ومتناسقًا مع

(١) قال شيخ الإسلام: "سورة الحج فيها مكي ومدني". انظر: مجموع الفتاوى، (١٥/٢٦٦).
تتمة: فالخلاف الذي وقع حول السورة لم يقطع من جهة الوحي والنقل، وكذلك تباينت فيه آراء المفسرين من خلال قَبول السورة لضوابط السور المكي والمدني، فجعلها بعضهم مختلطة كما قال ابن عطية بذلك. انظر: المحرر الوجيز، (١١/ ١٧٣٩).
(٢) أخرجه مسلم (٤/ ١٩٠٧)، بابٌ: من فضائل أم أيمن رضي الله عنها.

المرحلة الدعوية التي كان الرسول ﷺ يعالجها أثناء تبليغ الرسالة، والذي ظهرت من خلاله خصائص السور المكية والمدنية.

٣- أن القرآن خلال هذا النزول كاملًا سلك طريقة واحدة في قوة اللفظ والمعنى والإعجاز مع اختلاف البيئة الزمنية من المكي والمدني، وهذا يدل على إعجاز النظم القرآني في كلا العهدين.

٤- أن هذا النزول من طبيعته عدم الممانعة من وجود آية مكية في سورة مدنية والعكس كذلك[١]، باعتبار أن التنجيم إنما هو لجزء من القرآن، سواءٌ كان لسورة كاملة - وهذا في الغالب لا يكون إلا لقصار السور[٢]-، أو لأجزاء من الآيات.

٥- أن هذا الامتدادَ لنزول القرآن مُنجمًا خلال الفترة المكية والمدنية يقطع

---

(١) مثل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴿١٢٦﴾﴾ [النحل:١٢٦]، هذه الآية سببُها مدني نزلت في حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه في سورة مكية، وهي سورة الإسراء. انظر: أسباب النزول للواحدي (ص: ١٩١)، وأسباب النزول للسيوطي (ص: ١٣٥). يقول القرطبي: "أطبق جمهور أهل التفسير أن هذه الآية مدنية". انظر: الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٢٠١).

(٢) مثل: سورة الكوثر، كما ثبت عن أنس قال رضي الله عنه: قال ﷺ: «أُنزلت عليّ آنفًا سورة» خرجه مسلم (١/ ٣٠٠)، باب حجة مَن قال: البسملة آية من أول السورة.
وقد تنزل السورة كاملة كسورة الأنعام، والحديث مُتكلم فيه، قال النووي: "ولم يثبت نزول سورة الأنعام دفعةً واحدةً" فتاوى الإمام النووي (ص: ٤٧-٤٨). وهذا التقرير لمسألة عدم نزول سورة الأنعام دفعة واحدة تجعلنا نسلم للقول الآخر الذي يقول؛ بأن السورة مكية إلا ست آيات، مثل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ﴾ [الأنعام: ٩٣]، نزلت بالمدينة في مُسيلمة الكذاب". انظر: أسباب النزول للواحدي (ص:١٤٧).
أمَّا في حالة تصحيح الحديث الذي يُثبت نزول سورة الأنعام جملة واحدة؛ فهذا سوف يقطع الطريق أمام القائلين بأن بعض الآيات هي مدنية؛ لأن هذا من التناقض، إلا في حالة مَن يرى أنه قد تنزل الآية قبل ورود السبب، والله أعلم.

بقول القائل: "قطعت جهيزة قول كل خطيب"(١)، فالقرآن ربانيُّ المصدر وليس لمحمد ﷺ فيه شيءٌ من كلام البشر.

٦- أن تقدم بعض الآيات القرآنية مع تأخر وقوعها والعكس؛ كغزوة أحد التي وقعت في السنة الثالثة من الهجرة، وكان نزول آياتها من سورة «آل عمران»، واستقرارها كان بعد عام الوفود في مطلع قدوم وفد نصارى نجران في السنة التاسعة من الهجرة(٢)، فقد تأخرت غزوة أحد وملابساتها في التلاوة مع تقدمها في التأريخ الهجري، وهذا يدعوك إلى أن تفتح صفحة جديدة في علم المناسبات بين الآيات.

٧- أن وجود علم المناسبة بين الآيات القرآنية ذات الصبغة الواحدة، سواءٌ من جهة الموضوع أو القصة أو الحدث الواحد الذي يتجزأ الكلام حوله في عدد من السورة، يُبرهن على قوة العَلاقة بين تلك الآيات، والذي يدفع بالبحث لجعل السورتين في عهد واحد، سواءٌ كان مكيًّا أو مدنيًّا، وقل مثل ذلك في القصص القرآني للأنبياء عليهم السلام. ومن جهة أخرى، قد يكون الترجيح لثبوت سورة بأنها مكية أو مدنية بآية في سورة أخرى، مثلما قرر العلماء أن سورة الفاتحة سورة مكية بموجب التنزيل في سورة الحجر المكية، قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾﴾ [سورة الحجر:٨٧].

فهذه مجموعة من التداخلات بين المبحثين؛ ليكشف أن المدة الزمنية للوحي هي عنصر أساسٌ في النزول منجمًا، وفي ظهور طبيعة موضوعات السور المكية والمدنية.

(١) مجمع الأمثال (٢/ ٩٢).

(٢) تتمة: "إن نيّفًا وثمانين آيةً من أول هذه السورة نزلت في وفد نجران". انظر: درج الدرر في تفسير الآي والسور، ط. الحكمة (٢/ ٤٥٩).

المطلب الثاني: الناسخ والمنسوخ:

إن السلف الصالح من القرون الفاضلة كان لهم استعمالٌ واسع لمصطلح النسخ، من خلال تطبيقاته بين الآيات القرآنية، فتخصيص العام وتقييد المطلق وبيان المجمل كلُّه داخل في باب النسخ عند المتقدمين، وهو من النسخ الجزئي، لكن بعد أن استقرت المصطلحات في كتابات العلماء بعد الشافعي ومَن بعده من المتأخرين، توقف أهل الأصول على تعريف محدد، فـ: "هو رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر"(١).

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لولا أن يقول الناس: زاد عمر في كتاب الله، لكتبتُ آية الرجم بيدي»(٢).

فالنسخ كما أنه ثابت في القرآن المجيد فهو ثابت في السنة المطهرة لا ريب فيه، فهما صنوا الشريعة، والعلماء دوَّنوا طبيعة الآية المنسوخة والناسخة من كونها في دائرة الأحكام الشرعية دون الأخبار، وتعلقها بحكم جزئي لا كلي(٣)، وتحقق شروط القول بالنسخ؛ وذلك بعد تعذر الجمع من أوجه من وجوه المعاني، وهذا الثبوت مرتبطٌ بباب الرواية دون الاجتهاد، مع العلم بأن الآياتِ القرآنيةَ المنسوخة لا تتجاوز إلا بضع آيات قرآنية(٤).

وسوف نعرض إلى بيان أوجه التداخلات المشتركة بين نزول القرآن مُنجمًا وبين النسخ:

---

(١) الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ٦٩)، باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته.

(٣) يقول الشاطبي: "وأن النسخ لم يرد على الكليات مطلقًا، وإنما ورد على قليل من الجزئيات لأسباب مضبوطة". انظر: الموافقات (مقدمة/ ١٠).

(٤) فالآية الوحيدة التي وقع عليها الإجماع بالنسخ آية المناجاة، وبقية الآيات القرآنية هي محل نظر وتأمل. انظر كلام الطبري حول هذه الآية: (٢٨/ ٢٠-٢١).

إن نزول القرآن خلال هذه الحقبة المحمدية منجمًا لتبليغ الرسالة الربانية، كان لها أثرٌ في مبحث النسخ في القرآن، **نوجزه فيما يلي:**

١- أن من آثار نزول القرآن منجمًا وجود مساحة زمنية بين الآية الناسخة والمنسوخة، فلو نزل القرآن جملةً واحدة كما طالب المشركون بذلك؛ لأُغلق باب النسخ وما يتبعه من مقاصد جليلة بالكلية. ومِن ذلك قولُه تعالى في آية المصافة في القتال: ﴿ ٱلۡـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمۡ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمۡ ضَعۡفٗاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٞ صَابِرَةٞ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمۡ أَلۡفٞ يَغۡلِبُوٓاْ أَلۡفَيۡنِ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ٦٦ ﴾ [الأنفال:٦٦]، فهذا الظرفُ الزمني برهان على سبقه بحكم متقدم عليه.

٢- أن نزول القرآن منجمًا يُعطي مساحة للعقول للنظر في الحكم الشرعي قبل نسخه وبعده، ولتظهر بعض المعاني والمقاصد من حكمة التشريع.

٣- أن الآية المنسوخة لها حكم التقدم في النزول دون الآية الناسخة، فهي في حكم المتأخر عنه، وهذا من المسوغات البيانية التي تدعو إلى تَكرار بعض الآيات التي تُؤكد على حكم شرعي ثابت في التنزيل؛ بيانًا لديمومة ذلك الحكم، سواءٌ في بداية التنزيل أو في آخره؛ مثل: الإشادة بإقامة الصلاة في ثنايا موضوعات السور عمومًا. ولا يُدرَك المنسوخ إلا بوجود نظيره من الناسخ، سواءٌ كان مما رُفع رسمُه أو ممَّا بَقِي.

٤- أن وجود هذه الطبيعة من نزول القرآن منجمًا له دور في رفع جملة من الآيات القرآنية التي نُسخت ونُسيت ولم يبقَ لها آثرٌ يُذكر، إلا ما جاء من بعض الروايات الحديثية في ذلك. ومِن ذلك: ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "كان فيما أُنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نُسخن بخمس معلومات، فتُوفي رسول الله ﷺ وهُن فيما يُقرأ من القرآن"(١). فالحكم من جهة

(١) أخرجه مسلم (٢/ ١٠٧٥)، باب التحريم بخمس رضعات (١٤٥٢).

التلاوة مرفوعٌ رسمُه، فلم يبقَ منه شيءٌ.

٥- أن ظهور الآية الناسخة يكشف لكل ذي لُب وعقل أن هذا النسخ مرتبطٌ بآية منسوخة، وهذا مما يُسهم في حفظ القرآن من الضياع؛ لقوة الترابط بين آياته وموضوعاته. ومِنْ ذلك: قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾ [النساء:١١]، فآية المواريث ناسخةٌ لآية الوصية: ﴿كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ إِن تَرَكَ خَيۡرًا ٱلۡوَصِيَّةُ لِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ بِٱلۡمَعۡرُوفِۖ حَقًّا عَلَى ٱلۡمُتَّقِينَ ١٨٠﴾ [البقرة:١٨٠] (١).

٦- أن وجود الارتباط بين الآيات القرآنية من جهة الدَّلالة؛ كالعام والخاص، والمطلَق والمقيد، والمجمل والمبين، قد يكون مؤشرًا قويًّا على عدم وجود النسخ بين الآيتين؛ لأن عَلاقة الاقتران بين الآيتين يجعلهما كالآية الواحدة، فإذا وقع النسخ في إحداهما ترتب عليه فقد الحكم جزءًا من حقيقته، وهذا أمر مُستبعدٌ في الشريعة، وهذا يدعو الناظر إلى مسألة الاستقراء الكامل للنصوص القرآنية في أي قضية أو حكم شرعي.

فهذه مجموعة من التداخلات المشتركة بين نزول القرآن وبين النسخ؛ ليكون النزول القرآني أحدَ الأسس الرئيسة في تعريف النسخ وفي معرفة ضوابطه.

المطلب الثالث: الأحرف السبعة:

قال ﷺ: «أقرأني جبريل على حرف، فلم أزل أستزيده حتى انتهى إلى سبعة أحرف»(٢).

---

(١) قال ابن حجر: "قال جمهور العلماء: كانت هذه الوصية في أول الإسلام واجبة لوالدي الميت وأقربائه، على ما يراه من المساواة والتفضيل، ثم نسخ ذلك بآية الفرائض". انظر: فتح الباري لابن حجر (٥/ ٣٧٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ١٨٤)، باب أُنزل القرآن على سبعة أحرف، ومسلم في صحيحه

وهذا الدرس من المباحث المُشكِلة عند أهل الفن من المفسرين والقراء، وجهة الإشكال حول تنوع أقوال العلماء في تحديد ماهية الأحرف السبعة(١)، وهذا يُرجع إليه في مظانه من الكتب والدراسات. وحسبُنا في هذا المقام أن نقف على بعض المحاور الهامة حول الأحرف السبعة، والتي كانت رخصة وُضعت للأمة في زمن الرسالة؛ لتمنع عنهم عسر اللفظ وصعوبة النطق، وكان الخلاف في ذلك من جهة اللفظ لا من جهة المعنى، فإن الأحرف السبعة لم يقع فيها إشكالٌ من جهة التباين في المعنى إنما هو اللفظ وحسب، والصحابة لم يقع عندهم اضطراب في فهم معنى الحديث، إنما وقع الخلاف بعدهم، وانقطع الخلاف بإجماع الأمة على مصحف الإمام عثمان رضي الله عنه في الرسم العثماني الذي تواطأت عليه الأمة حتى قيام الساعة.

وسـوف نعرض إلى بيان أوجه التداخلات المشـتركة بين نزول القرآن وبين الأحرف السبعة(٢):

إن نزول القرآن منجمًا خلال فترة البعثة النبوية، كان له اشتراكٌ ظاهر في مسألة الأحرف السبعة، **نجملها فيما يلي:**

١- أن نزول القرآن منجمًا ساهم بشكل ظاهر في وجود هذه الأحرف السبعة خلال فترة النبوة، وخصوصًا في العهد المدني(٣)، بعد توسع البلاد الإسلامية ودخول

(١/ ٥٦١)، باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه. وهو من الأحاديث المتواترة.

(١) يرجع في المسألة إلى كلام السيوطي حول الأقوال الواردة فيها انظر: الإتقان في علوم القرآن (١/١٦٣).

(٢) قال السخاوي في معرض كلامه عن تعدد نزول سورة «الفاتحة»: "فإن قيل: فما فائدة نزولها مرة ثانية؟ قلت: يجوز أن تكون نزلت أول مرة على حرف واحد، ونزلت في الثانية ببقية وجوهها. نحو: (ملك) و(مالك)، و(الصراط) و(السراط)". انظر: جمال القراء وكمال الإقراء، ت عبد الحق (١/ ١٨٤).

(٣) مال بعض المعاصرين للقول بأن مسألة الأحرف السبعة لم تظهر إلا في العهد المدني دون المكي.

أطياف من البشر وألسن متعددة من الناس.

٢- أن نزول القرآن منجمًا كان بوابةً للمدارسة الرمضانية بين جبريل عليه السلام وبين نبينا محمد ﷺ، ولذا اعتمد زيد بن ثابت رضي الله عنه على العرضة الأخيرة من تلك المدارسات القرآنية الرمضانية في كتابة المصحف العثماني.

٣- أن النزول القرآني كان متلائمًا مع الرخصة في القراءة بالأحرف السبعة، والتي كانت من المسائل الظاهرة عند الصحابة رضي الله عنهم، وإنما خفيت وصعبت على مَن بعدهم، وهذه التأريخية لهذه المسألة هو الذي صنع مساحة شرعية لكتابة المصحف زمن عثمان رضي الله عنه والاتفاق عليه.

٤- أن نزول القرآن منجمًا كان له دور بارز في ظهور مصاحف الصحابة رضي الله عنهم؛ كمصحف ابن مسعود وأُبيّ بن كعب وعائشة -رضي الله عنهم أجمعين- وقراءاتهم الخاصة مما نُقل إلينا، سواءٌ كانت قراءة متواترة أو قراءة شاذة مخالفة للرسم العثماني.

فظهر أن هناك مجموعةً من التداخلات المشتركة بين الأحرف السبعة وبين طبيعة النزول؛ لتكون هذه الأحرف مرحلة ورخصة كانت في أحد أطوار النزول القرآني قبل وقوع الإجماع بين الصحابة على هذا المصحف.

٥- أن هذه المساحة الواسعة من بداية التنزيل حتى وقوع الاتفاق والإجماع على المصحف العثماني، ورثت لنا تراثًا علميًّا متكاملًا في فقه وعبارات الصحابة للتعبير عن اللفظ القرآني، وتقريب المعنى لذهن المتلقي، فحصل فيها من الخير والنور والبركة ما لم يكن لو كان القرآن نزل جملة واحدة وبحرف واحد، ومنع الصحابة من القراءة لبعض ألفاظه.

انظر: طه عابدين في كتابه المنتقى في علوم القرآن الكريم (٢ /١٥٧)، ذكرها في الفائدة السابعة من وجود الأحرف السبعة.

المطلب الرابع: أسباب النزول[١]:

تقول عائشة رضي الله عنها في حادثة الأفك: "ولكن والله ما كنت أظن أن الله مُنزلٌ في شأني وحيًا يُتلى، ولشأني في نفسي كان أحقرَ من أن يتكلم الله فيّ بأمر يُتلى"[٢].

وأسباب النزول هو السُّلّم والعتبة الأولى لفهم مقاصد الآية، ويُعرّف العلماء أسباب النزول بـ: "كل قول أو فعل نزل بشأنه قرآنٌ عند وقوعه"[٣].

فالأصل في الآية عدم وجود سبب النزول، باعتبار أن الأعم الغالب في القرآن هو نزول آياته ابتداء بدون سبب، وأنه إذا نزلت آيةٌ بسبب ما، فلا بد من إعمال الصناعة الحديثية التي تثبت لنا موافقة الآية للسبب، ويتأكد ذلك عند وجود المزاحمة من سبب آخرَ، وهذا كلُّه يدرس في مباحثَ ومسائلَ متعلقة بأسباب النزول.

إن نزول القرآن مُنجمًا خلال فترة البعثة النبوية، كان له اشتراكٌ ظاهر في مسألة أسباب النزول.

وسوف نعرض إلى بيان أوجه التداخلات المشتركة بين أسباب النزول وبين نزول القرآن، نُجمِلها فيما يلي:

---

(١) يقول الزركشي: "عُرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها". انظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٢). وهذا الكلام يسوقنا إلى القول بأن الأصل في السورة المكية أن تبقى آيتها على مكيتها، فلا يُخرج بها عن ذلك لأدنى توهم في سبب النزول، فلا ينتقل من الأصل إلا بدليل وبرهان مبين، وقل مثلَ ذلك في السورة المدنية.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ١٠٤)، باب ﴿لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ (٧٥٤٥)، ومسلم في صحيحه (٤/ ٢٢٢٩)، باب في حديث الإفك وقَبول توبة القاذف (٢٧٧٠).

(٣) المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة (١/١٠٥).

١- أن نزول القرآن منجمًا كان له أثرٌ بالغٌ في وضوح المعنى المراد حين نزوله، متوافقًا مع حدث أو سبب معين، سواءٌ كان متعلقًا بطائفة أو زمن أو شخص معين. وكما قيل: "**الحكم على الشيء فرع عن تصوره**"(١). فتصور الحال حال نزول الآية من أكبر العوامل والأسباب لفهم المراد من الآية.

٢- أن نزول القرآن منجمًا كانت عملية لرصد تحركات المجتمع المسلم فترة البعثة المحمدية، حتى تتوافق الألفاظ مع المعاني المحسوسة والواقعية في حياة الناس، وهذا مما يجعل القرآن هو بَرنامج عملي لهداية الناس إلى أقوم الطرق وأهداها سبيلًا، وهذا التكامل هو مسلك لتفهم فقه النوازل الذي يتجدد في حياة الناس بين الفينة والأخرى.

٣- أن وجود التنزيل الإلهي المنجم يجدد العهد بتدبر القرآن، فلو كان القرآنُ نزل جملةً واحدة لأُغلق هذا الباب، وأصبح هناك صعوبة في فهم الآية المتوافقة مع قضية ما.

٤- أن نزول مجوعة من القضايا أو المسائل المختلفة في مناسبات متعددة يمنع القول بنزولها جملة واحدة(٢).

فتبين أن هذه القضايا من التداخلات المشتركة بين نزول القرآن منجمًا، وبين أسباب النزول؛ لتستوعب جميع الحياة النبوية بكل صورها ومظاهرها في المنشط والمكره.

****

(١) مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (١/ ٥٠).

(٢) للمزيد يراجع كتاب: الزيادة والإحسان في علوم القرآن، النوع السابع والعشرون: علم ما نزل مفرقًا، وما نزل مجتمعًا (١/٣٤٢).

المبحث الثاني
المُحكَم والمُتشابِه

قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٧﴾ [آل عمران:٧].

إن من المنافذ التي ولج منها أهل التأويل الفاسد وبعض صُنَّاع البلاغة، بابَ المتشابِه والمحكَم في القرآن، فجعلوه ملجأ وملاذًا لكل معتقد رديء، يتقلبون في كنفه حسب ما تُمليه عليهم أهواؤهم المنتكسة وآراؤهم المزعومة، فأحببت أن أزيل شيئًا من تلك الأوهام من خلال ارتباط هذا الدرس مع غيره من مباحث القرآن الأخرى. **وتحته ستة مطالب:**

المطلب الأول: الناسخ والمنسوخ:

إن من القواعد الثابتة في الشريعة، أنه لا سبيل إلى القول بالتعارض بين النصوص القرآنية، فإن هذا القولَ مخالفٌ لآيات القرآن التي تدعو إلى تدبر القرآن، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ٨٢﴾ [محمد:٢٤]. فالتدبر هي مرحلة فوق سُلّم الفهم، فلو كان هناك جزءٌ من التعارض لما ارتقى الخطاب إلى الدعوة لتدبر القرآن، وهي الغوص في أعماق النص القرآني.

إن طبيعة الشريعة الوقوف مع المُحكَم باعتباره أصل الكلام ومحكمه، وهو الأصل العام في خطاب القرآن، فهو الموجِب للعمل والانقياد، أمّا إن حصل توهمٌ في نص قرآني من جهة العموم في اللفظ، أو من جهة الاشتراك في الدَّلالة على معانٍ متعارضة وهو المتشابه؛ تعين في هذه الحالة أن يُردّ المتشابه إلى المحكم، وبهذا

يزول الإشكال وتنجلي العلل في الفهم.

إن الناسخ في الآيات القرآنية هو إحدى الطرق الشرعية في ثبوت أحد النصين المتعارضين.

إن مما يُجلِّي لنا هذا المبحث هو محاولة الوقوف على بعض أوجه التداخل المشتركة بين المحكَم والمتشابه وبين النسخ:

١- أن معرفة المحكَم في القرآن بضوابطه يُجلّي لنا الحد الفاصل بين ما كان مُحكَمًا وبين ما هو من قبيل المتشابه، فلا يدخل أحدهما في الآخر، فيكون الأول ناسخًا والثاني منسوخًا.

٢- أن المسائل المحكَمة في القرآن من لوازمها الثبات والاستقرار؛ كمسائل العقيدة والتعريف بالله تعالى، بل يُقال: إن جميع مسائل العقيدة هي من المحكَم وليس من المتشابه، وهذا برهان قاطع أنه لا يصح جعل شيء من مسائل العقيدة من قبيل المتشابه. بخلاف المسائل الفقهية العملية التي تقبل أن تكون من قبيل المتشابه، فيدخلها النسخ في آياتها. فالاستقراء العام لمثل هذه المباحث هو من أصل الفهم والرد على المخالف.

٣- أن النسخ في القرآن هو أحد مفاتيح فهم المتشابه؛ لأن من المتشابه ما هو مُشكِل في أصله، وليس مرتبطًا بغيره من النصوص حتى نبحث عن أصل يَرِد إليه؛ وهو المحكَم.

٤- أن وجود التعارض بين الناسخ والمنسوخ هو تعارض بين حكمين أو خبرين عامين أو خاصين لا يمكن الجمع بينهما، إلا بأن يُثبَت أحدُهما ويُنفَى الآخر، وهو من وجهٍ آخرَ محاولةٌ جادة لنفي العموم عن أحدهما وإثباته للآخر؛ بحيث يمكن الجمع بين النصين أو الحكمين.

هذه بعض القضايا من التداخلات العامة بين هذين المبحثين من علوم القرآن.

المطلب الثاني: الحقيقة والمجاز:

إن علماء اللسان العربي قد طال حديثهم في إثبات المجاز، وإنه أسلوب من أساليب العرب التي يُعَبّرون بها عن الكلام، بل هو جزء من محاسن العربية، وخالف في ذلك مَن خالف(١)، وحديثُنا حول جملة من التداخلات المشتركة بين مبحث الحقيقة والمجاز مع علم المتشابه والمحكَم، **ويُمكن إجمالُه في عدة أمور:**

١- أن الأصل في الكلام هو حقيقتُه الموضوع له في العربية، وهو المُحكَم في الفهم والعمل، وأن المجاز هو بمثابة المتشابه في اتساع الدَّلالة على المعنى، فلا يُصرف الكلام إلى المجاز إلا في حال تعذر الأصل؛ وهو الحقيقة والإحكام؛ وذلك لا يكون إلا بقرينة تجعل المجاز في حكم الحقيقة الذي يزيل عنه اللبس.

٢- أن الأصل في كلام الله هو المحكَم، وهو البناء الذي يقوم عليه أسس وقواعد الشرعية، كذلك الحقيقة؛ فهي الطريقة والأسلوب الأمثل للتعبير عن المحكَم من القول، وأن المجاز دائرة واسعة تحيط بالحقيقة لتكسبه أفنانًا من المعنى والتي تدور في فلك الحقيقة، كما أن المتشابه هو أحد أدوات ضبط المحكَم.

٣- أن الألفاظ المجازية لا يدخل تحتها النسخ لتعدد المعاني فيها، ممَّا يُكسبها عدم تعارض في الظاهر، والمجاز في القرآن يكون في الأمثال والمعاني العامة، وليس له تعلّقٌ بالأحكام الشرعية.

٤- أن تكرر الألفاظ التي تدل على معنى واحد في الأصل هو المحكَم الذي يدور المعنى في فلكه، وتجتمع عليه العقول؛ وهو الاستعمال في معهود العرب. وأما اللفظ الذي يحمل على المجاز فهذا تتطرق إليه الاحتمالات والنظر والسياق، فيدخله

(١) هناك بحث محكم بعنوان: "المجاز من الإبداع إلى الابتداع"، د. عبد المحسن العسكر. تحدث فيه عن أدلة المجيزين والمنكرين للمجاز، وبيّن فيه أقوالَ فطاحلة اللغة ممن يُقِرّ بوجود المجاز. وقد تكلم الغزالي في كتابه المستصفى عن ألفاظ القرآن، وجعل الحديث حول ثلاثة مباحث: الحقيقة والمجاز، والمعرب، والمحكم والمتشابه. انظر: المستصفى (٢٦).

في باب المتشابه.

وهذه بعض القضايا من التداخلات التي تجمع بين علم المحكم والمتشابه، وبين الحقيقة والمجاز.

المطلب الثالث: الوجوه والنظائر(١):

الألفاظ القرآنية جمالها يزداد بكثرتها وتنوعها، ويزداد العبدُ حسنًا بها عند تكرر الألفاظ وتعدد أغراضها، فاللفظ يُراعى فيه التجديد ويُراعى فيه الاستعمال، وكلاهما حسن إلى حسن في النظم القرآني، فالكلمة القرآنية إذا تكررت وقامت بنفس المعنى فهذا من النظائر، وإن تكرر اللفظ وتغير المعنى فهو من الوجوه التي يتعدد فيه المعنى بحسب السياق.

ومن خلال هذه النافذة سوف نشير إلى بعض أوجه التداخلات بين علم المُحكَم والمتشابه وبين علم الوجوه والنظائر، **من خلال الأمور التالية:**

١-أن الأصل المحكم في القرآن هو: أن تُحمل اللفظة القرآنية على معنًى واحدٍ، وهذا من النظائر التي لا تقبل التعدد في الألفاظ، أمّا في حال تعذر حمل اللفظ على المعنى الواحد للمفردة القرآنية؛ فهو داخل في باب المتشابه الذي يجعلنا نُعمل القرينة، وهي السياق، ونُعمل جانب الاستعمال اللُّغوي للكلمة، وبهذا يزول اللبس.

٢-أن علم الوجوه والنظائر هو من أبواب المتشابه الذي يحتاج إلى ضبط وعناية، حتى يصل القارئ إلى التفريق بينها في المعاني والاستعمال، حتى يخرج بها من دائرة التشابه إلى دائرة المُحكم، ولذا وجد ما يُسمى بالكليات القرآنية(٢)،

(١) يقول السيوطي: "فالوجوه للفظ المشترك الذي يُستعمل في عدة معانٍ؛ كلفظ الأمة، وقد أفردتُ في هذا الفن كتابًا سميته: "معترك الأقران في مشترك القرآن. والنظائر كالألفاظ المتواطئة. وقيل: النظائر في اللفظ والوجوه في المعاني". انظر: الإتقان في علوم القرآن (٢/ ١٤٤).

(٢) تُعَرّف الكليات القرآنية بـ: "ورود لفظ أو أسلوب في القرآن على معنى أو طريقة مطّردة أو غالبة"

وهي من القضايا المحكَمة؛ لأن الاستقراء العام للفظة قرآنية كلية تلزم معنى واحدًا في القرآن، وهو خطام أهل التحقيق والنظر.

٣-أن وجود الألفاظ من النظائر مما يتفق في الحرف ويختلف في المعنى قوةٌ على تشابه القرآن في ألفاظه وتعدد مدلولاته، فهذا يُعطي مزيدَ نظر في الكتاب الذي وصفه الله سبحانه بأنه كتاب مُتشابهٌ، فمَنْ ظنَّ أن تَكرار اللفظ هو جزء من العجز في إيصال المعنى؛ فقد أضل عقله وعلمه؛ فإن من الكمالات أن تجد اللفظة بجوار لفظة مشابهة لها في الرسم مفارقة لها في المعنى، فهذا وإن كان في أحد مسالك المتشابه دون المحكم، إلا أنه نوعٌ من البلاغة الرفيعة في القرآن وعنايته باختيار الألفاظ المتشابه والمتباينة في نفي السياق؛ لظهور جزء يُوهم التعارض في حقيقة المعنى.

المطلب الرابع: مشكل القرآن:

هذا المبحث يُسمى: علم "ما أوهم التناقض والتعرض" وليس بمتناقض أو بمتعارض[(١)]، وقد تقدّم بعض السؤالات حول بعض الإشكالات الظاهرة في القرآن، وظهر براعة حبر الأمة في بيان معناها وإزالة عوائق الفهم دونها، ولستُ في هذا المقام في سبيل عرض تلك المسائل أو مواطن الإشكال حولها، **وإنما المراد هو بيان بعض أوجه التداخل بين علم المحكم والمتشابه وبين هذا المطلب:**

١- أن مُشكِل القرآن هو نوع من المتشابه الذي يحتاج إلى بيان، بحسب القواعد المنهجية الصحيحة التي تقوم على أسس من معرفة وجه الإشكال والنظر في أصل المسألة، ثم إرجاع المشكل إلى أصله الثابت، يقول شيخ الإسلام: "ولهذا كان السلف - رضي الله تعالى عنهم - يُسَمُّون ما أشكل على بعض الناس، حتى

انظر: كليات الألفاظ في التفسير - دراسة نظرية تطبيقية (١/٢٩).

(١) انظر كتاب: الزيادة والإحسان (٥/١٩٦). وجاء في «الإتقان» في النوع الثامن والأربعين: في مُشكِلِه وموهِم التناقض. ويمكن تلخيص التعريف بـ: "الآيات التي التبس معناها واشتبه، فلم يُعرف المراد منها عند كثير من المفسرين". انظر: مشكل القرآن الكريم. د. عبد الله المنصور (ص:٥١).

فهم منه غير المراد متشابهًا"[١]. فالمشكِل في القرآن ليس مرادًا بذاته، إنما هو وسيلة للوصول إلى الغاية، وهو فهم المعنى بإحكام.

٢- أن باب موهم التعارض هو أوسعُ من باب المحكم والمتشابه؛ فإن موهم التعارض قد يقع في المحكَم دون المتشابه، وهذا مما يقع في نفس القارئ من تعارض بعض الأحكام أو المعاني لسوء فهم أو اعتقاد تلبّس القارئ به، فالوهم حالة يتعلق ظهورها وخفاؤُها في نفس المتعلم أو في طبيعة فهمه وإدراكه وتصوره للمسائل والمعاني القرآنية.

٣- أن مُوهم التعارض في القرآن هو مقام المتشابه الذي هو خارج عن أصل الوضع القرآني، وأن معرفة طريقة الفهم الصحيح لمعاني القرآن بمنهج السلف هو من المُحكَم الذي هو أصل الوضع والنظم القرآني. فالمتشابه هو أحد أدوات الوصول إلى المحكَم من القرآن.

وهذه بعض أوجه التداخل بين مشكِل القرآن وبين علم المحكم والمتشابه.

المطلب الخامس: المشترك اللفظي:

وقد حدَّه أهلُ الأصول بأنه: "اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر دَلالةً على السواء عند تلك اللغة"[٢]. وهذه الألفاظ من الكلمات المشتركة في القرآن هي مدخلٌ من مداخل الاشتراك والتداخل بين هذا المبحث وعلم المحكم والمتشابه، **ويمكن إجمالُها من خلال ما يلي:**

١- أن وجود الكلمات المشتركة في القرآن من أسباب وجود التشابه في القرآن، وهذا مما يستجلب للقارئ أن يُدرك حقيقة اللفظ القرآني، فإن مَن عَرَف هذه الألفاظ المشتركة في القرآن – وهي معدودة –؛ زال عنه التشابهُ والإشكال، وعَرَف

(١) بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (٨/ ٤٩٩).
(٢) المزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/١٦٩).

طريق المحكَم، وهذا لا يعني أن الإشكال سوف يزول بمجرد معرفة أن الكلمة من الألفاظ المشتركة، إنما يزول هذا اللبسُ في إعمال القرائن التي تُغَلّب أحد المعنيين على الآخر، وهذا لا يقدح في حسن النظم القرآني، إنما هو محطة لإعمال الفهم ومدرسة لإدراك دقائق العلم والنظر، فالقرآن له منازلُ في الفهم والدَّلالة وإلحاق المسائل بنظائرها، فهو حمّال أوجه، وهذا مقصد ذاتي للقرآن.

٢- أن الكليات في الألفاظ القرآنية هي من باب المحكَم، وهو الأصل الذي يقوم عليه المفردة، وهو أن لكل لفظٍ معنًى، ولكل لفظ متكرر في القرآن ذات المعنى لا غير، وأما المشترك اللفظي فهو من باب المتشابه الذي يحمل اللفظ على أكثرَ من معنى، فيدعوك إلى أن تعلم أن هناك فرقًا بين الكلية القرآنية وبين المشترك اللفظي، وهذا ظاهر من خلال الاستقراء التام للقرآن.

٣- أن وجود الألفاظ المتحدة في اللفظ والمتباينة في المعنى والتي تُسَمَّى بالأضداد، وهي نوعٌ من المشترك اللفظي، إلا أنها تمتاز بحمل اللفظ على معنيين متضادين، مثل كلمة (وراء، مفرطون، الغابرين)[١]، فإن وجود هذا الاشتراك الذي قد يتوهم أنه من المتشابه إنما هو دليل إعجاز بلاغي في القرآن؛ وذلك عند حمل الآية على كلا المعنيين، وهو طريق المحكَم في الفهم، وهذا أمر متعذر في كلام البشر.

٤- أن المشترك اللفظي يقع في سياق المتشابه والتشابه من جهة تعدد المعنى، والإحكام فيه من جهة المقصد المراد من استعمال هذا اللفظ المشترك دون غيره، بمعنى آخر: قد يكون المراد من اللفظ المشترك اتساع المعنى، مثلًا: كلمة ﴿يُفَرِّطُونَ﴾: تدل على معنيين متضادين؛ الإسراع أو التأخر، ولكل معنى منهما دلالته الخاصة به، أو تعدد الأقوال في المسألة (القرء)، وهذا التشابه يترتب عليه خلاف فقهي هو رحمة للأمة المحمدية.

(١) يقول ابن الأنباري: "الغابر: حرف من الأضداد، يُقال: غابر للماضي، وغابر للباقي". انظر: الأضداد لابن الأنباري (ص: ١٢٩).

وهذه بعض الأوجه في بيان التداخل بين علم المحكم والمتشابه وبين المشترك اللفظي.

المطلب السادس: المُعَرّب(١):

هو لفظ غير عربي من الألفاظ الأعجمية التي جاءت مسطرة في القرآن الكريم.

وهذا المبحث من علوم القرآن قد تولَّد حوله خلافٌ كبيرٌ بين أهل اللغة وأهل الفقه في ثبوته من عدمه، ولكلٍّ وجهَةٌ هو مولاها، وبغض النظر عن القول المختار، فلا يمنع ذلك من القراءة الصحيحة لوجود هذه الظاهرة القرآنية بين الألفاظ، فليس من الحكمة إطلاق العجز في اللفظ العربي لمن أنكر وجود المُعَرّب، وليس من الرشد اتهام البلاغة القرآنية لمن يثبت المُعرّب، أو يُولد إشكالًا في كون القرآن ليس كله عربيًّا إنما بعضه عربي وبعضه أعجمي.

ولعلنا نُعرّج على بعض التداخلات المشتركة بين علم المحكم والمتشابه وبين المعرب، ونوجزها في التالي:

١-أن الأصل في الألفاظ والسياقات القرآنية هي الصبغة والخصائص العربية؛ لأن نبيّنا محمدًا ﷺ بُعث بلسان عربي مبين، وهذا من قبيل المحكَم الذي لا شائبة حوله، وأما المعرّب فهو من قبيل المتشابه، الذي يُعتبر مخالفًا لأصل لغة العرب في مخاطباتهم وكلامهم. فالتشابه في حقيقته هو متعلّق من جهتين: إما أن يُعبَّر باللفظ المعرّب بلفظ مساوٍ له في العربية، أو يحافظ على اللفظ المعرّب؛ لقوة دَلالته على المعنى والمراد، فكان بقاء اللفظ على التعريب هو ألصقَ بالإحكام منه إلى المتشابه. وأن نقل المعرّب إلى لفظة عربية قد يُدخِله في باب المتشابه مِنْ حيث لا نعلم، ولزوم أقرب الطرق لبيان المعنى هو مقصد القرآن، فثبت اللفظ المعرّب؛ لأنه في دَلالته على

(١) يقول السيوطي: "قد أفردت في هذا النوع كتابًا سميته: "المهذب فيما وقع في القرآن من المعرّب". انظر: الإتقان في علوم القرآن (٢/ ١٢٥).

المعنى والمقصد هو المحكم بعينه.

٢-أن حجم الألفاظ المعرّبة في القرآن لا يُشكل إلا النزر اليسير من ألفاظ القرآن، وهذا لا يُخرج القرآن من مضمون العربية وأسلوبها، ويبقيه في حيز الإحكام دون المتشابه، وفيه دَلالة على قوة الترابط بين ألفاظ القرآن الكريم وإعجازه مع وجود هذه الألفاظ المعربة؛ للدَّلالة على أن القرآن محافظ على إحكامه مع وجود لفظة معربة. والله أعلم.

****

المبحث الثالث

جمع القرآن

جاء الوصفُ الأول للقرآن في سورة «البقرة» بقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، وهذا الوصف الرصين ﴿ٱلۡكِتَٰبُ﴾ يحمل في طياته العديد من المسائل حول كتابة المصحف زمن حياة النبي الأمي ﷺ الذي لا يقرأ ولا يكتب، فتشكلت دوحة من مجالس الكتابة للوحي أوصلها بعض العلماء إلى نيف وأربعين كاتبًا(١).

واعلمْ أن كتابة القرآن المجيد تدرجت بين ثلاث مراحلَ رئيسة:

أولًا: زمن النبوة؛ حيث كُتب القرآن تحت رقابة المصطفى الأمين ﷺ حتى تُوفي.

ثانيًا: زمن الصديق رضي الله عنه، وهي مرحلة للجمع خشية الضياع.

ثالثًا: زمن ذي النورين رضي الله عنه، وهي مرحلة الجمع العثماني، وقد جمع وكتب تحت رصد للجنة رباعية اعتمد فيها حرف زيد بن ثابت ﷺ، وهي العرضة الأخيرة التي نسج الحرف عليها وانعقد الإجماع حوله بمرأى من جميع الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

وهذا المبحث كان له صدى وحداء في مباحثَ أخرى؛ كالقراءات المتواترة،

(١) رسم المصحف – دراسة لغوية تاريخية (ص: ٧٨).
تتمة: إن الكتابة هي المرحلة الثانية بعد التلقين والقراءة، وهذا الأمر يجعل الأصل هو المنطوق وليس المكتوب، وهذا يقُودنا إلى مسألة هامة، وهي استحالة وجود اللحن في القرآن من جهة الكتابة؛ لأن الصحابة هم أهل اللسان، وإن صح شيء من القول بالتعبير باللحن فهو محمول على التعريب والإعراب، وليس اللحن الذي بمعنى الخطأ.

وتأليف القرآن والرسم العثماني وترجمة القرآن بغير العربية ونحوها، **وسوف نُعرّج على المطالب الثلاثة التالية:**

المطلب الأول: القراءات المتواترة:

عِلمُ القراءات قام ونشأ مع بداية النزول القرآني، وظل هذا العلمُ رائجًا في كتب التفسير وأهل الإقراء، حتى جاء أبو بكر بن مجاهد (٣٢١هـ)؛ وهو أول مَن سبع السبعُ، ثم جاء مَن زاد إلى العشرة وإلى الأربعة عشر قارئًا، ولكلٍّ من هؤلاء الكوكبة من القراء أصولُه وفرشه التي يقع بينهم الاتفاق في بعضها وينفرد بعضهم ببعض في طريقة الأداء دون البعض الآخر.

وقد يتساءل البعض عن ذكر بعض الأوجه التي تعكس التداخل بين علم القراءات وكتابة القرآن، **يُمكن إجمالها فيما يلي:**

١- أن من أصول القراءة التي نقلها ابن الجزري وغيره؛ أن تكون القراءة موافقةً للرسم العثماني ولو احتمالًا؛ لأن طبيعة الرسم الأول لم يظهر فيه التنقيط ولا الحركات، وهذا دليلٌ يعكس أن الرسم جاء متوافقًا مع القراءة، فالرسم هو محاولة لمحاكة القراءة والصوت - الذي يُعتبر أصل النقل - والرسم تابع له، ولا يلزم منه المطابقة التامة.

٢- أن الأصل في القراءة هو التواتر في النقل؛ لأن "القراءة سنة مُتّبَعة"(١)، وأما الرسم فقد يحتمل قراءة مخالفة للمتواتر منها، ولهذا فلا مانع من النقط والحركة للحرف؛ لأن ذلك تابع للقراءة، والوسائلُ لها أحكام المقاصد، ويقول الفقهاء:" التابع تابع"(٢).

٣- أن الأصل في نقل القرآن هو الحفظ والتلقين، فالمُعَلّم الأول ﷺ كان

(١) هذا القول منسوب لزيد بن ثابت رضي الله عنه. انظر: الإتقان في علوم القرآن (١/ ٢٦٠).
(٢) موسوعة القواعد الفقهية (٢/ ١٥٨).

يُدارس جبريل عليه السلام القرآن في كل رمضان[١]، وهذا يجعل التعلّق بالحفظ أكمل من التعلق بالقراءة، والتي كُتبت بالرسم العثماني المخالف للرسم الإملائي الحديث، في قواعد الرسم العثماني المعروفة، فيكون المقروء مرآة عاكسة للمحفوظ.

هذه بعض القضايا التي عند التقابل بينها؛ يظهر لك وجه التداخل والتكامل بينها.

المطلب الثاني: تأليف القرآن[٢]:

بعض العلماء يُعبّرون عن هذا المبحث بـ: (**جمع المصحف**)، والبعض الآخر يقول بـ: (تأليف المصحف)، وهو المصطلح الشرعي الذي جاء في النصوص.

إن المتتبع لمصاحف الصحابة رضي الله عنهم يجد أن لهم مصاحفَ خاصةً يكتبون فيها آيات الله البينات، وكان بين تلك المصاحف بعضُ التفاوت من جهة الترتيب أو الإضافات من القراءات التفسيرية الخاصة، والتي هي بمرتبة التوضيح لمعنى الآية، وهذا أمرٌ كان في مرتبة الإباحة، والمصحف النبوي كان له مسارٌ خاصٌّ تحت رعاية النبي ﷺ، فكان يأمر زيد بن ثابت رضي الله عنه وغيره أن يضع هذه الآية في هذه السورة، فكان لزامًا أن تجتمع الكلمة على مصحف واحد يرفع الشك ويزيل الخلاف الذي بدأت شرارته زمن الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

وكان لهذا المبحث تداخلٌ مشتركٌ مع رسم المصحف، نجمله فيما يلي:

١- أن رسم المصحف العثماني الذي انعقد عليه الإجماع هو التأليف الذي كان زمن النبي ﷺ، وهذا من مقتضى الحفظ الذي تكفّل الرب سبحانه بحفظه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٨)، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟

(٢) يرى بعض الباحثين استعمال كلمة (تأليف القرآن)، باعتبار تقدم مصدر هذا المصطلح في آثار الصحابة. انظر: تأليف القرآن، د. محمد الطاسان، بحث محكم في مجلة جامعة أم القرى، العدد (ص: ٨١).

دون خلقه عند قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجر: ٩]، فتعيّن أن تكون الكتابة وطبيعة الجمع للمصحف كلها داخل في دائرة الحفظ الرباني.

٢- أن تلك التآليف التي كُتبت في مصاحف الصحابة رضي الله عنهم كانت سياجًا لضبط اللفظ ويتبعه المعنى، فأمَّا اللفظ فلعدم وجود مخالفة لتأليف القرآن المُجمَع عليه، وأما المعنى فهو في تلك القراءات التفسيرية التي اشتملت عليه تلك المصاحف؛ مِنْ بيان مُبهَم؛ كما في قراءة سعد: (وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ لِأُمِّ) [١]، أو في بيان قول مختار؛ كما في قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى – **صلاة العصر** – وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ۝٢٣٨﴾ [البقرة:٢٣٨] [٢].

٣- أن وجود تلك المصاحف العثمانية كانت مرحلةً هامّةً في تنقية الساحة القرآنية مِنْ وجود سورة أو آية كانت قد رُفعت[٣]، فاجتمع كتبة الوحي للقرآن من الداخل وهو ما حفظوه في صدورهم، ومصاحف الصحابة من الخارج؛ مِنْ أجل السعي للمقابلة بينها، وهو من أشرف الطرق لضبط اللفظ وحفظه.

هذه بعض القضايا المتداخلة بين علم كتابة المصحف وبين تأليفه وجمعه.

المطلب الثالث: ترجمة القرآن:

لسانُ العربية له خصائصُ ومميزاتٌ في البناء والتركيب والصياغة، يصعب على لغة أن تحيط بلغة القرآن، وهذا مما أعيا كل لسان أو لغة؛ أن تأتي بترجمة حرفية

(١) مقدمات في علم القراءات (ص: ٧٣).

(٢) هذا الإسناد خرّجه الطبري بسنده، عن عائشة رضي الله عنها؛ كان في مصحف عائشة: (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الوُسْطَى وَهِيَ صَلَاةُ العَصْرِ). انظر: جامع البيان (٥/ ١٧٥).

(٣) من ذلك: ما جاء في الحديث: "إن الله قد بعث محمدًا ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجم، قرأناها ووعيناها وعقلناها". أخرجه مسلم (٣/ ١٣١٧)، باب رجم الثيب في الزنا.

للقرآن، ولذلك العلماء منعوا من الترجمة الحرفية[١]، وذكروا لذلك شروطًا وضوابطَ، فإذا كان من المحال أن تأتي كلمة عربية تقوم مقام كلمة عربية أخرى في السياق القرآني فغيرها من باب أولى، وإذا كان التحدي ما زال قائمًا في أن يأتوا بسورة من مثله في حق أهل اللسان والبيان، فكيف بلسان الأعجمي؟!

فالترجمة التي ضبطها أهل الفتوى بضوابطَ محددةٍ هي متعلقة بالمعنى دون اللفظ، أو ما يُسمى بالترجمة التفسيرية للمعنى.

دعنا نقف مع بعض التداخلات المشتركة بين ترجمة المصحف وبين رسمه، نُجملها فيما يلي:

١- أن رسم المصحف المُجمَع عليه لم يكتب إلا بطريقة منهجية واحدة في الرسم، وهذا المنهج يتعذّر معه الترجمة الحرفية، فلو كان الباب مفتوحًا لمثل هذا المسلك؛ لكان التوسع في كتابة الرسم بالعربية أولى من العناية برسم المصحف بلغة أخرى. وهذا مما يُدلّل على أن رسم القرآن توقيفي[٢] وليس أمرًا اجتهاديًّا.

٢- أن تعذّر الترجمة الحرفية للنص القرآني يدعو الناس إلى تعلم العربية وفهم مقاصدها، وأن الاستغناء بالترجمة للمعنى لا يُغني عن القراءة الحرفية لرسم المصحف، وفيه دعوةٌ ظاهرة إلى إلزام الأمة بالقراءة العربية للقرآن، والذي جمع بين جمال اللفظ وعذوبة الجرس الصوتي الذي يأخذ بلُباب العقول قبل الأسماع.

٣- أن رسم المصحف قائمٌ على قواعدَ وأسسٍ من الحذف والإضافة والإبدال والوصل والفصل والهمز وغيرها، وهذه الأسس يتعذّر تحصيلها في أي لغة أخرى، بل إذا كان القرآنُ الكريم يقص علينا أحسن القصص بلسان أقوام لم يتحدثوا بالعربية كقصة يوسف عليه السلام، ثم يعرضها القرآن باللسان العربي المبين بصورة تتضمن

(١) للمزيد يراجع كتاب: ترجمة القرآن الكريم: حقيقتها وحكمها، د. علي العبيد.
(٢) للمزيد يراجع كتاب: رسم المصحف – دراسة لُغوية تأريخية، د. غانم قدروي.

في طياتها ألفظا ومعانى وحقائق بديعة، فهذا دليل كافٍ لتعذر نقل هذه الأحرف العربية إلى لغة أخرى مصطلحية قد تتجدد ويعفو عليها الزمن.

وهذه بعض المؤشرات من التداخلات حول العَلاقة بين الرسم والترجمة. والله الموفق.

الخاتمة

أولًا: النتائج:

بعد هذه الرحلة والتطواف في أطياف هذه السورة والنظر في موضوعاتها، من خلال زاوية التداخلات في بعض علوم القرآن، والذي لايزال بحاجة إلى أقلام وأفهام تكتب في مضامينه وأبعاده، **وصل الباحث إلى بعض المستخلصات الهامة:**

١- أن دراسة التداخلات بين علوم القرآن بوابة لكشف المساحة الواسعة بين حدود الموضوعات القرآنية.

٢- أن دراسة بعض مباحث علوم القرآن يحتاج إلى اقترانها بمباحثَ أخرى؛ لِتَصَوّر المسائل بشكل واضح.

٣- أن وجود العَلاقات بين تلك المباحث؛ يُسهل للباحث الوقوف على المقدمات والنتائج الصحيحة حول بعض الإشكالات في كتب علوم القرآن.

٤- وجود هذه التداخلات يُرَسّخ عند القارئ قواعدَ ومسلماتٍ علمية، ينطلق منها في معالجة أي قضية مستجدة حول علوم القرآن.

ثانيًا: التوصيات:

١- دراسة التداخلات المشتركة بين بقية المباحث الأخرى من علوم القرآن.

٢- دراسة العموم والخصوص بين بعض المباحث في علوم القرآن.

٣- دراسة الحدود والتعاريف في مباحث علوم القرآن.

٤- دراسة أوجه الاشتراك بين الآيات المنسوخة في القرآن.

****

المصادر والمراجع

١- أسباب النزول، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري (المتوفى: ٤٦٨هـ)، مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

٢- الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفَّى: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

٣- الأضداد، أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت - لبنان، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٤- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه، أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي (متوفى ٤٣٧هـ)، ط. جامعة الامام محمد بن سعود، الثانية ١٤١١هـ.

٥- البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م.

٦- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٧- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

٨- الزيادة والإحسان في علوم القرآن، محمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكيّ (المتوفى: ١١٥٠هـ)، مركز البحوث والدراسات، جامعة الشارقة، الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ.

٩- موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

١٠- المجاز من الإبداع إلى الابتداع، د. عبد المحسن العسكر، بحث محكم، مجلة الدراسات الإسلامية، جامعة الملك سعود، المجلد (٢٦)، العدد (٣)، ٢٠١٤م.

١١- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن (المتوفى: ٥٤٢هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٢- المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة - دراسة الأسباب رواية ودراية، خالد بن سليمان المزيني، دار ابن الجوزي، الدمام، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

١٣- المحرر في علوم القرآن، الدكتور: مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١٤- المحصول في علم الأصول، محمد بن عمر بن الحسين الرازي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ.

١٥- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ -١٩٩٨م.

١٦- المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

١٧- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي — بيروت.

١٨- المنتقى في علوم القرآن الكريم، طه عابدين، دار الأندلس للنشر والتوزيع، حائل، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ.

١٩- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي (المتوفى: ٧٩٠هـ)، دار ابن عفان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٢٠- الناسخ والمنسوخ، قتادة بن دعامة بن قتادة أبو الخطاب السدوسي البصري (المتوفى: ١١٧هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، كلية الآداب - جامعة بغداد، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

٢١- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، أحمد عبد الحليم ابن تيمية أبو العباس، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٢هـ.

٢٢- تأليف القرآن، د. محمد الطاسان، بحث محكم في مجلة جامعة أم القرى، العدد (٨١).

٢٣- ترجمة القرآن الكريم حقيقتها وحكمها، د. علي العبيد، طبعة خاصة موجودة على النت.

٢٤- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٥- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

٢٦- جمال القراء وكمال الإقراء، علي بن محمد بن عبد الصمد الشافعي، أبو الحسن السخاوي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٧- دَرْجُ الدُّرر في تَفسِيرِ الآيِ والسُّوَر، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (المتوفى: ٤٧١هـ)، مجلة الحكمة، بريطانيا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٢٨- دستور العلماء = جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري (المتوفى: ق ١٢هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

٢٩- رسم المصحف دراسة لُغوية تأريخية، د. غانم قدروي، دار عمار للنشر، الطبعة: الثانية، ١٤٣٠هـ.

٣٠- شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي، المعروف بابن النجار الحنبلي (المتوفى: ٩٧٢هـ)، مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٣١- فتاوى الإمام النووي = المسمى بالمسائل المتناثرة، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.

٣٢- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، رقَّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٣٣- فضائل القرآن، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، مكتبة ابن تيمية، ١٤١٦هـ.

٣٤- كليات الألفاظ في التفسير – دراسة نظرية تطبيقية، د. بريك القرني، الجمعية العلمية السعودية للقرآن وعلومه، ١٤٢٦هـ.

٣٥- لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.

٣٦- مجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (المتوفى: ٥١٨هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

٣٧- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

٣٨- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت، صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٣٩- مشكل القرآن الكريم، د. عبد الله المنصور، بحث حول استشكال المفسرين لآيات القرآن الكريم، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، ١٤٣٣هـ.

٤٠- مقدمات في علم القراءات، تأليف: د. محمد القضاة، د. أحمد شكري، دار عمار، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٤١- نظرية العقد، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية ١٣٨٦هـ.

References

1. Asbab alnzwl, abw alhsn 'ely bn ahmd bn mhmd bn 'ely alwahdy alnysabwry (almtwfa: 468h), m'essh alhlby wshrkah llnshr waltwzy'e, dar albaz llnshr waltwzy'e, mkh almkrmh, 1388h - 1968 m.

2. Aletqan fy 'elwm alqran, 'ebd alrhmn bn aby bkr alsywty (almutwfa :911 h), thqyq: mhmd abw alfdl ebrahym, alhy'eh almsryh al'eamh llktab ,1394h - 1974m .

3. Aladdad, abw bkr mhmd bn alqasm bn mhmd alanbary (almtwfa: 328h), thqyq: mhmd abw alfdl ebrahym, almktbh al'esryh, byrwt - lbnan, 1407 h - 1987 m.

4. Aleydah lnaskh alqran wmnswkhh, wm'erfh aswlh wakhtlaf alnas fyh, abw mhmd mky bn aby talb alqysy (mtwfa 437h),t. jam'eh alamam mhmd bn s'ewd , althanyh 1411h.

5. Albrhan fy 'elwm alqran, abw 'ebd allh bdr aldyn mhmd bn 'ebd allh alzrkshy (almtwfa: 794h), thqyq: mhmd abw alfdl ebrahym, dar ehya' alktb al'erbyh, altb'eh: alawla, 1376 h - 1957 m.

6. Aljam'e almsnd alshyh almkhtsr mn amwr rswl allh sla allh 'elyh wslm wsnnh wayamh = shyh albkhary, abw 'ebd allh mhmd bn esma'eyl albkhary alj'efy, thqyq: mhmd zhyr bn nasr alnasr, dar twq alnjah, altb'eh: alawla, 1422h.

7. Aljam'e lahkam alqran = tfsyr alqrtby, abw 'ebd allh mhmd bn ahmd bn aby bkr alqrtby (almtwfa: 671h), thqyq: ahmd albrdwny webrahym atfysh, dar alktb almsryh - alqahrh, altb'eh: althanyh, 1384h - 1964 m.

8. Alzyadh walehsan fy 'elwm alqran, mhmd bn ahmd bn s'eyd alhnfy almky (almtwfa: 1150 h), thqyq: (mhmd sfa' hqy, wfhd 'ely al'ends, webrahym mhmd almhmwd, wmslh 'ebd alkrym alsamdy, khald 'ebd alkrym allahm), mrkz albhwth waldrasat, jam'eh alsharqh, alemarat, altb'eh: alawla, 1427 h.

9. Mwsw'eh alqwa'ed alfqhyh , mhmd sdqy bn ahmd bn mhmd al bwrnw abw alharth alghzy, m'essh alrsalh, alawla, 1424 h - 2003 m.

10. Almjaz mn alebda'e ela alabtda'e, d. 'ebd almhsn al'eskr, bhth mhkm, mjlh aldrasat aleslamyh, jam'eh almlk s'ewd, almjld (26), al'edd (3), 2014m.

11. Almhrr alwjyz fy tfsyr alktab al'ezyz, abw mhmd 'ebd alhq bn ghalb bn 'ebd alrhmn (almtwfa: 542h), thqyq: 'ebd alslam 'ebd alshafy mhmd, dar alktb al'elmyh - byrwt, altb'eh: alawla, 1422 h .

12. Almhrr fy asbab nzwl alqran mn khlal alktb alts'eh - drash alasbab rwayh wdrayh, khald bn slyman almzyny, dar abn aljwzy, aldmam, almmlkh al'erbyh als'ewdyh, altb'eh: alawla, 1427 h - 2006 m.

13. Almhrr fy 'elwm alqran, aldktwr: msa'ed bn slyman bn nasr altyar, mrkz aldrasat walm'elwmat alqranyh bm'ehd alemam alshatby, altb'eh: althanyh, 1429 h - 2008 m .

14. Almhswl fy 'elm alaswl, mhmd bn 'emr bn alhsyn alrazy, jam'eh alemam mhmd bn s'ewd aleslamyh, alryad, altb'eh alawla, 1400 h.

15. Almzhr fy 'elwm allghh wanwa'eha, 'ebd alrhmn bn aby bkr alsywty (almtwfa: 911h), thqyq: f'ead 'ely mnswr, dar alktb al'elmyh, byrwt, altb'eh: alawla, 1418h -1998m.

16. Almstsfa, abw hamd mhmd bn mhmd alghzaly (almtwfa: 505h), thqyq: mhmd 'ebd alslam 'ebd alshafy, dar alktb al'elmyh, altb'eh: alawla, 1413h - 1993m.

17. Almsnd alshyh almkhtsr bnql al'edl 'en al'edl ela rswl allh sla allh 'elyh wslm, mslm bn alhjaj abw alhsyn alqshyry (almtwfa: 261h), thqyq: mhmd f'ead 'ebd albaqy, dar ehya' altrath al'erby – byrwt.

18. Almntqa fy 'elwm alqran alkrym, th 'eabdyn, dar alandls llnshr waltwzy'e, ha'el, altb'eh althanyh, 1429h.

19. Almwafqat, ebrahym bn mwsa bn mhmd alshatby (almtwfa: 790h), thqyq: aby 'ebydh mshhwr bn hsn al slman, dar abn 'efan, altb'eh: alawla, 1417h - 1997m.

20. Alnaskh walmnswkh, qtadh bn d'eamh bn qtadh abw alkhtab alsdwsy albsry (almtwfa: 117h), thqyq: hatm salh

aldamn, klyh aladab - jam'eh bghdad, m'essh alrsalh, altb'eh: althalthh, 1418h - 1998m.

21. Byan tlbys aljhmyh fy tasys bd'ehm alklamyh, ahmd 'ebd alhlym abn tymyh abw al'ebas, thqyq: mhmd bn 'ebd alrhmn bn qasm, mtb'eh alhkwmh, mkh almkrmh, altb'eh: alawla, 1392 h.

22. Talyf alqran, d. mhmd altasan, bhth mhkm fy mjlh jam'eh am alqra, al'edd (81.(

23. Trjmh alqran alkrym hqyqtha whkmha, d. 'ely al'ebyd, tb'eh khash mwjwdh 'ela alnt.

24. Tysyr alkrym alrhmn fy tfsyr klam almnan, 'ebd alrhmn bn nasr bn 'ebd allh als'edy (almtwfa: 1376h), thqyq: 'ebd alrhmn bn m'ela allwyhq, m'essh alrsalh, altb'eh: alawla, 1420h -2000 m .

25. Jam'e albyan fy tawyl alqran, mhmd bn jryr bn yzyd, abw j'efr altbry (almtwfa: 310h), thqyq: ahmd mhmd shakr, m'essh alrsalh, altb'eh: alawla, 1420 h - 2000 m.

26. Jmal alqra' wkmal aleqra', 'ely bn mhmd bn 'ebd alsmd alshaf'ey, abw alhsn alskhawy (almtwfa: 643h), thqyq: aldktwr: mrwan al'etyḥ, aldktwr: mhsn khrabh, dar almamwn lltrath, dmshq, byrwt, altb'eh: alawla, 1418 h - 1997 m.

27. Drḏu aldurr fy tfsyr alay walsuwŕ, abw bkr 'ebd alqahr bn 'ebd alrhmn aljrjany (almtwfa: 471h), drash wthqyq: (alfathh walbqrh) wlyd bn ahmd bn sálh alhusýṇ, (wsharkh fy bqyh

alajza'): eyad 'ebd alltyf alqysy, mjlh alhkmh, brytanya, altb'eh: alawla, 1429 h - 2008 m.

28. Dstwr al'elma' = jam'e al'elwm fy astlahat alfnwn, alqady 'ebd alnby bn 'ebd alrswl alahmd nkry (almtwfa: q 12h), 'erb 'ebarath alfarsyh: hsn hany fhs, dar alktb al'elmyh, lbnan, byrwt, altb'eh: alawla, 1421h - 2000m.

29. Rsm almshf drash lughwyh tarykhyh, d. ghanm qdrwy, dar 'emar llnshr, altb'eh: althanyh, 1430h.

30. Shrh alkwkb almnyr, tqy aldyn abw albqa' mhmd bn ahmd bn 'ebd al'ezyz alftwhy, alm'erwf babn alnjar alhnbly (almtwfa: 972h), mktbh al'ebykan, altb'eh: althanyh, 1418h - 1997 m.

31. Ftawa alemam alnwwy = almsma balmsa'el almtnathrh, thqyq: mhmd almhymyd, dar albsha'er aleslamyh, altb'eh alawla, 1423h .

32. Fth albary shrh shyh albkhary, ahmd bn 'ely bn hjr abw alfdl al'esqlany, rqm ktbh wabwabh wahadythh: mhmd f'ead 'ebd albaqy, dar alm'erfh, byrwt, 1379 h.

33. Fda'el alqran , abw alfda' esma'eyl bn 'emr bn kthyr aldmshqy, mktbh abn tymyh , 1416h.

34. Klyat alalfaz fy altfsyr - drash nzryh ttbyqyh, d. bryk alqrny, aljm'eyh al'elmyh als'ewdyh llqran w'elwmh, 1426h.

35. Lsan al'erb, mhmd bn mkrm bn 'ely, jmal aldyn abn mnzwr (almtwfa: 711h), dar sadr, byrwt, altb'eh: althalthh, 1414 h.

36. Mjm'e alamthal, abw alfdl ahmd bn mhmd bn ebrahym almydany alnysabwry (almtwfa: 518h), thqyq: mhmd mhyy aldyn 'ebd alhmyd, dar alm'erfh, byrwt, lbnan.

37. Mjmw'e alftawa, tqy aldyn abw al'ebas ahmd bn 'ebd alhlym abn tymyh alhrany (almtwfa: 728h), thqyq: 'ebd alrhmn bn mhmd bn qasm, mjm'e almlk fhd ltba'eh almshf alshryf, almdynh alnbwyh, almmlkh al'erbyh als'ewdyh, 1416h - 1995m.

38. Mkhtar alshah, zyn aldyn abw 'ebd allh mhmd bn aby bkr bn 'ebd alqadr alrazy (almtwfa: 666h), thqyq: ywsf alshykh mhmd, almktbh al'esryh - aldar alnmwdjyh, byrwt, syda, altb'eh: alkhamsh, 1420h - 1999m.

39. Mshkl alqran alkrym, d. 'ebd allh almnswr, bhth hwl astshkal almfsryn layat alqran alkrym, dar abn aljwzy, altb'eh althanyh, 1433h.

40. Mqdmat fy 'elm alqra'at, talyf: d. mhmd alqdah, d. ahmd shkry, dar 'emar, alardn, altb'eh alawla, 1422h.

41. Nzryh al'eqd , ahmd bn 'ebdalhlym abn tymyh , thqyq : mhmd hamd alfqy , mtb'eh alsnh almhmdyh 1386h.